

المجلس الأول من القراءة والتعليق على كتاب صحيح ابن خزيمة

الشيخ المحدث: عبدالله السعد

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين. اه. اما بعد فحياكم الله جميما. في هذه المجالس المباركة والمكيفات. والتي ستكون - 00:00:00

ان شاء الله تعالى على اربعة اسابيع في كل اسبوع ثلاثة ايام كلخميس وجمعة والسبت الخميس المغرب وعد الايام يكون البدء ان شاء الله من بعد صلاة العصر الى الساعة العاشرة ان شاء الله تعالى. آنذكر اسناد الشيخ - 00:00:20

في بداية المجلس احسن الله اليكم فضيلة شيخنا العالم المحدث عبد الله بن عبد الرحمن السعد اخبركم اجازة الشيخ عبد الرحمن الملا عن بهاء الدين الافغاني عن ابيه عن مرتضى طاء الزبيدي عن احمد ابن سابق الزعبي عن البابلي عن الشمس الرملي عن زكريا الانصاري - 00:00:40

عن الحافظ ابن حجر قال اخبرنا ابو بكر ابن ابراهيم الصالحي. قال اخبرنا محمد بن احمد بن ابي قال اخبرنا الحسن ابن محمد البكري قال اخبرنا ابو روح عبد المعز الهرمي قال اخبرنا - 00:01:10

ابو القاسم الشحاني قال اخبرنا المشايخ ابو سعد الكنجروذى وابو سعد المقرى وابو عبدالله الوراق قالوا جميعا اخبرنا ابو طاهر محمد بن الفضل بن محمد بن اسحاق بن خزيمة قال حدثني جدي - 00:01:30

محمد ابن اسحاق ابن خزيمة رحمه الله تعالى. والقراءة ستكون ان شاء الله تعالى مع الشيخ عثمان شويف ثم تكون القراءة مع الشيخ عبدالله بن عمر طاهر بعد العشاء باذن الله تعالى. جزاكم الله خير. امين - 00:01:50

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد رب العالمين والصلوة والسلام على رسول الله. وعلى الله واصحابه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا والحاضرين والمستمعين. امين. برحمتك يا ارحم فمر الراحمين. اما بعد فهذا مجلس من مجالس السماع. وهو في قراءة - 00:02:10

وفي المختصر المختصر من المسند الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم ب الصحيح ابن خزيمة رحمه الله المتوفى سنة احدى عشرة وثلاثمائة من الهجرة من هجرة المصطفى صلى الله عليه وسلم. وهو يقرأ على شيخ - 00:02:50

المحدث عبد الله السام اساده الله في الدارين. نعم. وذلك في السادس والعشرين من ذي الحجة من عام تسعة وثلاثين واربعمائة. واربعمائة الف من الهجرة من هجرة المصطفى صلى الله عليه وسلم. فنقول وباسناد - 00:03:20

المتصل شيخنا الكريم الى الامام محمد بن خزيمة رحمه الله. قال رحمه الله تعالى كتاب الوضوء باب ذكر الخبر ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم بان اتمام الوضوء من الاسلام - 00:03:50

انا ابو يعقوب يوسف بن واضح الهاشمي قال حدثنا المعتمر بن سليمان عن ابيه يا يحيى ابن يا عمر قال قلت يعن قلت يعني لعبد الله بن عمر يا ابا عبد الرحمن ان قوما يزعمون ان ليس قدر. قال هل عندنا - 00:04:20

امنهم احد؟ قلت بلى. قال فابلغهم يعني اذا لقيتهم ان ابن عمر يبرأ والله منكم وانتم براء من ثم قال حدثني عمر بن الخطاب قال رضي الله عنه قال بينما نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في - 00:04:50

اذا جاء رجل عليه سحنة سفر وليس من اهل البلد يتخطاها حتى فجلس بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال يا محمد الاسلام قال الاسلام ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله - 00:05:20

وان تقيم الصلاة وتحجج الزكاة وتحجج البيت وتعتمر. وتغتسل من وان تتم الوضوء وتصوم رمضان. قال فاذا فعلت ذلك فاذا ان ذلك
كان مسلم قال نعم. قال صدقت وذكر الحديث بطوله. السؤال عن الايمان - 00:05:50

اول من احسان وساعة. باب ذكر فضائل الوضوء يكون بعده صلاة مكتوبة حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان.
واحد لو قال وحدثنا محمد قال حدثنا ابو اسامة وحدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي قال - 00:06:20
تحدثنا صبيان كلهم عن هشام ابن عروة قال حدثني ابي عن حمران ابني عن حمران ابن ابان انه وخبرت قال رأيت عثمان بن عفان.
فتوضأ على البساط فقال له احدثكم - 00:06:50

في حديث سمعته من رسول الله من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من توضأ
فاحسن الوضوء وصلى غفر له ما بينه وبين الصلاة - 00:07:10

الاخري هذا لفظ حديث يحيى ابن سعيد باب ذكر فضل الوضوء ثلاثاً تكون بعده صلاة تطوع لا يحدث المصلي فيها نفسه. لا
يحدد المصلي فيها نفسه. اخبر ابو طاهر محمد قال حدثنا ابو بكر محمد بن اسحاق قال حدثنا يونس ابن عبد الاعلى الصدقى -
00:07:30

يقال حدثنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شيعة واحببني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ان ابن وهب اخبرهم قال اخبرني
يونس عن ابن شهاب ان اعطي ابن يزيد ان اعطي ابن يزيد الليث - 00:08:00

احببه ان حمران مولى عثمان اخبره ان عثمان بن عفان دعا يوما فتوضأ وغسل كفيه ثلاث مرات واستنذر ثم غسل وجهه ثلاث مرات.
ثم غسل يده الى المرفق ثلاث مرات ثم غسل يده اليسرى مثل ذلك. ثم مسح برأسه ثم غسل رجله - 00:08:20
يملى الى الكعبين ثلاث مرات. ثم غسل رجله اليسرى مثل ذلك ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأنا ووضوئي هذا
ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:08:50

من توضأ نحو وضوئي هذا ثم قام فركى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه. قال ابن شهاب وكان علماؤنا يقولون
هذا الوضوء اسبغ يتوضأ به احد للصلاة. باب ذكر حق الخطايا بالوضوء من غير ذكر صلاة تقوم بعد - 00:09:10

احببنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا يونس ابن عبد الله على الصدفي قال اخبرنا ابن وهب ان مالكا حدثه عن سهيل ابن ابي
صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه - 00:09:40
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ العبد المسلم او المؤمن فغسل وجهه من وجنه كل خطيئة نظر اليها بعينيه مع الماء.
او مع اخر قطر الماء - 00:10:00

فاذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة كان بطشتها يداه كان بطشتها يداه مع الماء او مع اخر قطر الماء. فاذا غسل رجليه
خرجت كل خطيئة مشق رجاله مع - 00:10:20

او اخر قطر الماء حتى يخرج نقيا من الذنوب. باب ذكر باب ذكر حق الخطايا ورفع الدرجات في الجنة بسباع الوضوء بسباع
الوضوء على المكان واعطاء منتظر بعد الصلاة اجر المرابط. اجر المرابط في سبيل الله. اخبرنا ابو طاهر قال - 00:10:40
فرن ابو بكر قال حدثنا لي ابن حجر السعدي قال قال حدثنا اسماعيل عن ابي يعني ابن قال حدثنا العلاء وابن عبد الرحمن قال
وحدثنا بشر بن معاذ الى قديم. قال حدث - 00:11:10

ما يزيد ابن زرين قال حدد نارا وحدثنا يونس ابن عبد الله اخبر ابن وهب ان مالكا هدده عن العلاء ابن عبد الرحمن. نبيا ابي هريرة
رضي الله عنه قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ادلكم على ما يمحوا الله به الخطايا ويرفع به - 00:11:30

قالوا بلى يا رسول الله. قال يصيغ الوضوء على المكاره. وكثرة الخطى الى المساجد وانتظارها والصلاه بعد الصلاه فذلك امر البعض
فذلكم الرباط. لفظا واحدة غير ان علي ابن حجر قال - 00:12:00

فذلكم الرباط. وقال يونس في حديثه الا اخبركم بما يمحوا الله به الخطايا. ولم يقال بلى باب ذكر علامه امة النبي صلى الله عليه
 وسلم الذين جعلهم الله خيرا امة اخرجت للناس بابهم بآثار الوضوء يوم القيمة. علامه يعرفون - 00:12:20

بها في ذلك اليوم اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا علي بن خجل السعدي قال حدثنا اسماعيل يعني ابن جعفر قال حدثنا الا عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه - 00:12:50

قال وحدثنا كذا؟ اي نعم. والله اكبر. قال وحدثنا يونس بن عبدالله لقال اخبرنا ابن وهب ان ما لك ابن اسم حدثه عن العلاء ابن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة. وقال وحدثنا - 00:13:10

كندا ومن قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن العلاء وحدثنا ابو موسى قال حدثني محمد ابن جعفر قال حدثنا شعبا قال سمعت العلاء عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله - 00:13:30

قال وحدثنا يعقوب ابن ابراهيم الدورتين. قال اخبرنا ابن علية عن روح ابن القاسم علي ابن عبد الرحمن ابن يعقوب عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال خرج رسول الله صلى الله عليه - 00:13:50

وسلم الى المقبرة فسلم على اهلها قال سلام عليكم ان دار قوم مؤمنين وانا ان شاء الله بكم لاحقون وددت انقذ رأينا اخوانا. قالوا اولسنا باخوانك يا رسول الله؟ فقال انتم - 00:14:10

اصحابي واخواني قوم لم يأتوا بعد وانا فوقكم على الحوض. قالوا وكيف نعرف من لم يأت بعض منهم امتك يا رسول الله. قال ارأيتكم لو ان رجلا له خير غير محللة بين ظهري - 00:14:30

بخير بانف اما بن ظهري خيل انبه من دهم لا يعرف خيله؟ قالوا بلى يا رسول الله قال فانهم يأتون غرا محجلين من اثر الوضوء. وانا فرطهم على الحق. الا - 00:14:50

هذا لا يذادن رجال لا عن حوضي كما يذاد البعير الضال. انا بعدهم الا هلم فيقال انهم قد احدثوا بعده. واقول سحقا سحقا هذا لفظ حديث ابن علية. باب استحباب بتطويل التهجير بغسل العضدين في الوضوء تبلغ موضع الوضوء يوم القيمة بحكم النبي - 00:15:10

المصطفى صلى الله عليه وسلم. اخبرنا ابو طائر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابراهيم الكوفي الصيرفي الكوفي. قال هدتنا ابن ادريس عن ابي مالك من الناس يعني قال رأيت ابا هريرة يتوضأ فجعل يبلغ بالوضوء قريبا من هبطه - 00:15:40

فقلت له فقال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الحلية تبلغ موضع الطهور بباب نفي قبول الصلاة بغير بوضوء بذكر خبر مجمل غير مفسر. اخبرنا ابو طاهر قال اخبرنا ابو بكر قال حدثنا محمد - 00:16:10

محمد ابن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر وقال وحدثنا الحسين بن محمد الذراع. قال حدثني يزيد بن زورين علما وقال وحدثنا يحيى بن حكيم. قال حدثنا ابو داود قالوا جميعا حدثنا - 00:16:40

وهذا لفظ حديث بندر عن سماك ابن حرب عن مصعب بن سعد قال مرض بن عامر فجعله عليه وابن عمر ساكت فقال اما اني لست باغشهم ولكن ولكن رسول الله - 00:17:00

صلى الله عليه وسلم قال لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلوا. اخبر فذهبوا طاهرين قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا الحسن بن سعيد. ابو محمد القزار الفارسي سكن - 00:17:20

بخبر غريب الاسناد. قال حدثنا ابن عبيد الموصلي. قال حدثنا كلمة ابن عم عن يحيى ابن ابي كبيير ان ابي سلمة ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن ابي هريرة رضي الله عنه - 00:17:40

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقبل صلاة الا بظهور ولا صدقة ولا صدقة من غلو من غلو. اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو عمار الحسين ابن - 00:18:00

قريش قال حدثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن كثير وابن زيد عن الوليد وهو ابن رباح عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلو - 00:18:20

باب ذكر الخبر المفسر للفظة المجملة التي ذكرتها. والدليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم انما نفى قبول الصلاة لغير المتوضئ المحدث. الذي قد احدث حدثا يوجب الوضوء. لا كل - 00:18:40

من الصلاة وان كان غير محدث قد حدث موجب الموضوع. اخبرنا ابو طاير قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحمن بن بشر ابن الحكم. وعمه اسماعيل ابن خزيمة قال حدثنا - 00:19:00

انا عبد الرزاق عن معمر عن حمام بن المنبه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلي الله عليه لا تقبل صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ. نعم احسنت. بسم الله الرحمن الرحيم - 00:19:20

وبه نستعين ونصلي ونسلم على نبينا محمد وعلى جميع النبيين وعلى رسولنا عليه الصلاة والسلام وعلى اصحابه والتابعين. ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين. اما بعد فقبل ان نتحدث عن هذه الاحاديث لعلي يتتحدث بعض الشيء عن - 00:19:40

الكتاب وصاحب الكتاب هو ابو بكر. محمد بن اسحاق بن المغيرة ابن صالح ابن بكر السلمي مولاهم. التيسابوري فهو ومن موالىبني سليم. واما بلده فنيسابوره. ونيسابور لا زالت تعرف - 00:20:10

بها الاسم الى الان. ولكن بالشين نيشاب وهي في ايران. وقد اخرجت جمعا كبيرا من العلماء وبالذات من حملة السنة والاثار. والان مع الاسف الغالب على اهلها او هذه البلاد الغالب عليهم الرفض ومعاداة سنة رسول الله - 00:20:40

صلى الله عليه وسلم. فنسأل الله عز وجل ان يبدها كما كانت. نعم ابو بكر الامام ابو بكر بن خزيمة ولد كما سمعنا قبل قليل سنة ثلاث وعشرين ومائتين توفي سنة احدى عشر وثلاثمائة في نهايتها في ذي القعدة. قيل في اليوم الخامس وقيل في - 00:21:10

الثامن. ولذا قال بعض من ترجم لا توفي عام اثنى عشر وثلاثمائة. نعم وقد تجاوز وجاء الثمانين. ابو بكر بن خزيمة امام مشهور وكثيرا ما يذكر لقدر امام الائمة. وطبعا هذا خطأ لابد ان يقييد. هذا خطأ لابد - 00:21:40

ان يقييد فيقال امام الائمة في ماذا؟ في وقته امام الائمة في وقته لان لا شك امام الائمة من الناس رسول الله. صلي الله عليه وسلم. وفي زمن الصديق يقال مثلا ابو بكر هو امام الناس في وقته. ثم عمر في وقته رضي الله تعالى عنهم وهكذا - 00:22:10

والسبب في تنقيبي تنقيبه بهذا اللقب هو ما قاله الخليلي. قال اجمع علماء اشفع في وقتهما ان ابا بكر بن خزيمة هو امام الائمة. وتتابع اهل العلم على ذلك فكما تقدم - 00:22:40

لا بد ان يقييد ذلك يقال في زمنه وفي وقته. نعم. ولذا قال اعتاد بان دعاع السدوس كما في كتاب التمييز لمسلم قال لا تقل فلان احفظ الناس فلان كذا لا - 00:23:00

ان تقييد ذلك تقول فلان حافظ فلان عالم. ويدل على هذا ما ثبت في الصحيحين. في حديث عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان رجلا قال لي ان نعم عن رسول الله صلي الله عليه وسلم - 00:23:20

ان رجلا منبني اسرائيل قال لموسى عليه السلام هل تعلم ان هناك احد اعلم منك؟ قال لا. فعاتب الله عز وجل عليه لانه لم يرد العلم اليه. وكثيرا ما يقع الخطأ من جهة - 00:23:40

اطلاق الالفاظ وآذن ذكر الالفاظ مجملة غير مفسرة ولا مقيدة ولذا قال اكثر ما يخطئ الناس من جهة اه من جهة استعمال الالفاظ المجملة فلابد ان تفسر وان تقييد وسوف يأتينا ان من منهج ابي بكر بن خزيمة وقد سمعنا قبل قليل انه يفسر الاخبار - 00:24:00

بعضها بالبعض الاخر. يفسر الاخبار باخبار اخرى جاءت في السنة. ولذا تعلمون ان ده احسن التفسير واعظم التفسير لكتاب الله ان يفسر القرآن بماذا؟ بالقرآن. ما اجمل في موضع فسر في موضع اخر وما اطلق في موضع اخر وقيد ثم بعد ذلك - 00:24:30

ما فسرت به السنة القرآن العظيم. ثم ما جاء عن الصحابة ثم ما فسر بموجب لغة العرب. لان القرآن عربي. نعم هذا السنة النبوية. السنة ايضا تفسر بالسنة وتفسر ايضا - 00:25:00

قبل ذلك بما جاء في القرآن العظيم والمتأمل يجد ان الاحاديث التي تقدمت ابى خزيمة كما سوف يأتي نوع في التبويب - 00:25:30

ولا نريد ان نستطرد بس يكفينا الاحاديث العشرة التي تقدمت ابى خزيمة كما سوف يأتي نوع في التبويب

ذكروا غفران الذنوب وحطوا الخطايا والسيئات بالوضوء النام. ثم بعد ذلك بالوضوء الذي تعقبه الصلاة ثم بالوضوء الذي لا تعقبه الصلاة. حديث عثمان فيه مقيدا بالوضوء الذي تعقبه الصلاة وايضا الصلاة الذي تعقبه على قسمين لعل الاستاذ علي ينتبه على قسمين

يعني انت تقبل فيها على الله ولا تحدث فيها نفسك الا فيما يتعلق بالصلوة فهذه تكون تغفر ما تقدم من من الخطايا والسيئات. امين.
اما صلاة يحصل فيها هوا جيس اه يحدث فيها الانسان نفسه فهي ليست مثل - 00:26:30

اولى سمات بوب الوضوء الذي لا تعقبه صلاة ومع ذلك الخطايا والسيئات وتحطط كما في حديث ابي هريرة المهم الشاهد من هذا هذه التقييدات هذى مبنية على القرآن العظيم ولذا مبنية على القرآن العظيم قال الله عز وجل ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم - 00:26:50

ولذا في صحيح مسلم الصلوات الخمس في حديث عثمان في بعث الفاظه الصلوات الخمس ورمضان الى رمضان. الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات. ما بينهن اذا اجتنبت الكبائر اذا اجتنبت الكبائر هذا من اين - 00:27:23

يطرد من القرآن هذا من القرآن العظيم اذا تأملت في السنة مبنية على القرآن اذا تأملت في السنة النبوية مبنية على القرآن العظيم نعم فلا شك ان النصوص يفسر بعضها بعضا. المهم نعود الى ما كنا بصدده. فابن خزيمة امام امام - 00:27:50

من كبار الائمة قال ابو الحسن الدارقطني هو امام سبت معدوم النظير يعني في زمنه هذا كلام ادى وقطني عن ابي بكر وابن خزيمة واما تلميذ ابن خزيمة وهو بو حاتم بن حبان فقال ما رأيت تحت اديم الارض من يحسن صناعة - 00:28:18

ويحفظ الصاحب ويحفظ كل ويقوم بزيادة الالفاظ الذي تقع في الاحاديث عن ثقة كان السنة نصب عينيه مثل ابي بكر ابن خزيمة. يقول ما رأيت نعم فهو امام ولذا قال ابو علي - 00:28:47

ان قال ما رأيت مثله. ما رأيت مثل ابي بكر ابن خزيمة. يعني في زمنه ابي بكر خزيمة امام كبير رحمة الله تعالى هذا ما يتعلق بامامته وفي الحقيقة اذا اردنا دليلا من الواقع على امامته هو هذا الكتاب - 00:29:10

هو هذا الكتاب فهو شاهد بامامته وايضا بكتابه التوحيد الذي هو جزء من هذا الكتاب من احسن ما اثبتت الاسماء والصفات هو كتاب التوحيد لابي بكر ابن خزيمة نعم يفضله كتاب عثمان ابن سعيد الدارمي - 00:29:35

يفضله كتاب عثمان ابن سعيد الدارمي بالرد على شبهات اهل البدع. وفي مناقشتهم وفي ابطال ما استدلوا به كتاب عثمان بن سعيد يفوق ابن خزيمة في هذه الناحية واما في الصناعة الحديثية فكتاب ابن خزيمة يفوق كتاب عثمان ابن سعيد الدارمي - 00:30:03

وكان عثمان بن سعيد تعمد ان لا يشغل بالصناعة عن مناقشة اباطيل اهل الباطل اهل الباطل من تأول صفات الله ولم يثبتها على حقيقتها كما جاءت في الكتاب والسنة كتاب ابن خزيمة من حيث الصناعة هو المقدم. واما كتاب عثمان ابن سعيد من حيث الحجج - 00:30:32

وذكر الادلة وودي على اهل الباطل يفوق كتاب ابن خزيمة في هذه الناحية وقد نقل نحو ذلك ابو بكر ابن القيم عن عفوا ابو عبد الله محمد ابن ابي بكر المعروف ابن القيم الجوزية عن الامام ابو العباس ابن تيمية - 00:31:07

نعم فاقول كتب ابن خزيمة شاهدة ولذا قال ابو احمد ابن عدي في مقدمة كتابه الكامل قال هذا الكتاب يكتب بماء الذهب قال هذا الكتاب يكتب بما الذهب وقال ان - 00:31:35

آ الكتاب من آ قال ان كتاب ابن خزيمة يأتي بعد البخاري ومسلم يقول يأتي بعد البخاري ومسلم. نعم وسوف يأتي مزيد لهذا باذن الله فالله اعلم ابن خزيمة امام جليل - 00:31:55

ومعرفة ذلك هذا يدعونا الى الاستفادة مما صنف وما الف فهذا الكتاب علينا ان نرجع اليه وان نكثر من النظر فيه والصناعة الحديثية والفقهية ظاهرة في هذا الكتاب فهذا الكتاب لا يحتاج الى شرح قد شرحه مصنفه - 00:32:15

لكن لا شك المجال مفتوح لمن اراد ان يشرح او ان يعقب او ان يتعقب فلا شك الناقد بصير فالمجال مفتوح لكن هو كتاب عظيم جدا. نعم وملئ بالفقه والقواعد الاصولية الفقهية. نعم وهو ينطلق من اصول وقواعد. اي ابو بكر وابن خزيمة - 00:32:41

يعني قالا كلمة عجيبة لعل نتبه اليها قال عندما بلغت السادسة عشرة قال لم اقلمنذ ان بلغت السنة السادسة عشرة من عمري. يقول لم اقل فهذا يدل على ما اتاه الله عز وجل من القوة العلمية ومن الفهم رحمة الله تعالى. ويدل ايضا على انه - 00:33:13

اه بکر في طلب العلم وما يدل على تبکیره اراد ان يرحل في طلب العلم فقال له ابوه لا حتى اقرأ القرآن يعني حتى تحفظه و كانوا يحفظون يعني عمرهم عشر سنوات و نحو ذلك - 00:33:42

00:33:42 يحفظون يعني عمرهم عشر سنوات ونحو ذلك -

هو قد بكر في طلب العلم ولعله يضاف الى مقدمة أبي عيسى الترمذى. هذا الامر، فابو بكر بن خزيمة قد بكر في طلب العلم بل يقول كما تقدم ما قلت منذ ان بلغت السنة السادسة عشر. نعم - 00:34:01

كتاب ابن خزيمة هذا اتكلم عليه من جهتين من حيث الصناعة ومن حيث الفقه الصناعي الحديثي ومن حيث الفقه كما تقدم طبعاً من حيث الصناعة الحديثية من جهتين: ايضاً الجهة الاولى - 00:34:22

هذه الأحاديث التي أودعها في كتابه قد اشترط فيها الصحة هو قد قال عن هذا الكتاب مختصر المختصر يعني عندنا ثلاثة كتب الاستاذ حسن ينتهي عندنا الكتاب الكبير. ثم مختصر المختصر وهو هذا - 00:34:39

مختصر المختصر من المسند الصحيح من المسند الصحيح موصولا الى الرسول صلى الله عليه وسلم بنقل العدل موصولا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير قطعه في الاستناد ولا حرج في ناقل الاخبار ولا - 00:35:01

في ناقل الاخبار فشرطه قد بيته نعم شرطه قد بيته في مقدمة كتابه. نعم فهو قد اشترط الصحة نعم لكن هناك حديث لا تصح. وهذه الاحاديث هي . عل . ثلاثة اقسام - 00:35:27

القسم الاول ما بينها الاحاديث التي بينها وبين ضعفها. نعم وما ومن الطرق في بيان ضعف الاحاديث عنده غير التنصص. هو ان: سمعة ثم بعد ذلك سمعة ماذا؟ سمعة الاستاذ يعني. ان: هذا الذي بهذه الطريقة ليس على 00:35:57

استطیعیں ہو اون یسوسی مم بعد دن سوچ مادا، یسوسی انسان۔ یعنی ان مدد ادی بھادہ اظریفہ یسوس علی۔

شرطه ليس على شرطه نعم هناك حديث تبرأ منها وهي داخلة فيما تقدم يعني هناك حديث ليست على شرطه هذا
قسم. وهناك حديث تبرأ منها وهي الاحاديث التي ظعفها تبواً منها - 00:36:33

قسم. وهناك حديث تبرأ منها وهي الاحاديث التي ظعفها تبوا منها - 33

وهناك قسم ثالث حديث توقف فيها تردد ماذا؟ تردد فيها واكثر موضع هذه الاحاديث هو في مقدمة كتاب الصيام من الصحيح اه دكوا في مقدمة كتاب الصيام فيما يتعلق بالفضائل لا في احكام الصيام وانما في الفضائل. ذكر احاديث منكرا - 00:36:54

ذكرنا بعض الاحاديث المنكرا لكن بعضها اما تبرأ منه واما البعض الآخر يعني تردد فيه وقال نعم يعني لا يعني انا اتوقف فيه ونحو ذلك لانه هو لا يوجد حدثا حتى يبين ماذا؟ حتى يبين صحته - 00:37:24

حتى مرة كانوا عند الامير. فذكر الامير حديثاً باسناده فقال له ابن خزيمة ان هذا الاسناد خطأ قال للامير فقال لها القاضي بعد ما طلعوا قال هنا من عشرين سنة نعرف ان الاسناد خطأ لكن ما نحؤ ان نزد عليه قال انا لا استحل - 00:37:49

لا اجيز لنفسي اني اسمع حديث خطأ واسكت عن هذا الخطأ وهذا من جلالته رحمة الله تعالى نعم الاحاديث التي ليست على شرطة هي على الاقسام الثلاثة يق. الاحاديث التي - 00:38:09

هي ضعيفة ولم يبنها ولم يعني رأي صحتها ولكن قد خولف في اجتهاده هذا نعم. فهذا قسم اخر. هذا الاحاديث التي تتبين بالدلائل، ضعف وبعضاً قد يكون ايضاً محا، ماذ؟ محا، نظر وتردد واجتهاد - 00:38:34

وسوف يأتي ذكر الحديث التاسع ان فيه نظرا ولكن هو قد اشاء قال بحديث غريب. اللي من طريقة في غسان بل من طريق غسان
غسان: بن عبد الموصى . هو قال يا سناً غريب سهيف بأت . انه تفرد به غسان: بن عبد الموصى - 06:39:00

نعم فهذه الأحاديث لا تبلغ يعني المائتين حديث يعني مئة وثمانين او نحو زادك. نعم من القطعة التي وجدت من الكتاب. لأن الكتاب من عبد الله: حمد له وله ناقص كتاب من عبد الله: حمد له وله ناقص - 00:39:27

واه قالوا يعني تقريبا الرابع وانا عندي ان الموجود تقريبا يعني نحو الثلث الى النصف طبعا الموجود ثلاثة الاف وتسعة وسبعين
جدا ثالث ثم بعد ذاك استدرا من اتحاف المهرة وكذا بعض الاحاديث من كتاب - 00:39:55

حدیث. ثم بعد ذلك استدرك من اتحاف المهرة وكذا بعض الاحاديث ومن كتاب - 00:39:55

تلميذه من حبان الاحاديث التي رواها عن شيخه ابن خزيمة ثلاث الاف وثلاث مئة حديث نحو ذلك. نعم. هو ساق ساق كتاب الحج مطولا بالتفصيل، ساق ساق، شيء من احاديث العمرة وانتهت القطعة الموجودة - 00:40:20

فتقربيا لو كان الكتاب موجودا كاملا بلغت الاحاديث تقربيا سبعة الاف حديث تقريبا. ولذا كتاب تلميذه سبعة الاف وخمس مئة حديث سبعة الاف واربع مئة وخمسين حديث تقربيا كتابة الميزة بن حبان - [00:40:45](#)

فهو تكذيبا سبعة الاف ونحو ذلك سبعة الاف وزيادة ونحو ذلك. ولا يخفى ان حديث الطهارة واحاديث الصلاة واحاديث الحج قليلة ولا كثيرة بمحمد؟ كثيرة. وهذه موجودة في الكتاب. اكثر الابواب - [00:41:05](#)

احاديث هي الطهارة والصلاه وايضا الحج الصيام اقل بعض الشيء الزكاة اقل الزكاة اقل. ثم بعد ذلك يعني الابواب الاخرى تكون اقل. نعم في كتاب البخاري ان كتاب التفسير كتاب كبير - [00:41:23](#)

كتاب التفسير في البخاري كتاب كبير. وما السبب؟ ان كتاب كبير البخاري يحاول ان يذكر ترى له منهج في التفسير البخاري له منهج في التفسير يختلف عن باقي المناهج. يحاول ان يذكر - [00:41:44](#)

في تفسير السورة كل ما يتعلق بماذا بالصورة بكل ما يتعلق حتى لو كان يعني بس مجرد ذكر او يعني نقل يعني من من وجهه بعيد ومع ذلك يذكر ومع ذلك يذكره في كتاب التفسير - [00:42:02](#)

فهذا كان كتاب التفسير من صحيح البخاري كتاب كبير نعم والا يعني الاصل في كتاب التفسير اذا اردنا الاحاديث المرفوعة هي قليلة نعم طبعا الامام ابن تيمية قال ان الرسول عليه الصلاة والسلام فسوا القرآن فسوا كل القرآن - [00:42:24](#)

وامته من بعده قال ابو حيان اسبر الدين بن حيان قال هذا مو ب الصحيح احاديث التفسير قليلة يقصد الامام ابن تيمية يعني الان كلمة الايمان في القرآن قليلة ولا كثيرة؟ كثيرة - [00:42:53](#)

السنة بيمنت كما تقدم بحديث جبريل او كان الايمان ماذا شدة فهذا تفسير هذا تفسير كذا ايضا الاسلام كذا الصلاة. الصلاة كم مرة ذكرت في القرآن مرات كثيرة جدا الرسول عليه الصلاة والسلام بين الصلاة او كانه شروطه وسننها - [00:43:14](#)

فهذا تفسير يعتبر هذا تفسير وهكذا وهكذا في باقي الامور اذا فسر القرآن ولذا تجدون الاحاديث الواردة في قصص الانبياء قليلة ولا كثيرة في قصص الانبياء قليلة لماذا اكتفاء بماذا؟ بما في القرآن. اكتفاء بما في القرآن فكما تقدم ترى السنة مبنية على القرآن - [00:43:39](#)

ومن يتأمل يجد انها من مشكاة واحدة وقد اشار الى ذلك الامام الشافعي في مقدمة كتاب الرسالة او وشار الى شيء من هذا في مقدمة كتاب الرسالة يعني مثلا التحيات - [00:44:12](#)

الصلاه في التشهد التحيات لله والصلوات. ورحمة الله وبركاته عليكم اهل البيت يا ايها الذين امنوا ان الله وملائكته يصلون على النبي ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما السنة مبنية على القرآن العظيم. قال الله تعالى ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا - [00:44:31](#)

فهذا من اعظم الدليل على ان هذه السنة حق وانها مبنية على القرآن ولذا القرآن مبني ايضا على الكتب الالهية السابقة فان كنت في شك مما انزلنا اليك فسل الذين يقرؤون الكتاب من قبلك - [00:45:02](#)

فالكتب الالهية السابقة تشهد للقرآن العظيم ولذا جاء في التوراة اني خالق بشر على ماذا على صورة في التوراة. اني خالق بشر على صوري وهذا في في السنة في الصحيحين. في حديث عمر عن همام عن ابي هريرة ان الله - [00:45:25](#)

خلق ادم على صورته طوله ستون ذراعا الكتب الالهية بعضها مبني على البعض الاخر. ولذا من اعظم اود على الذين يكون صفات الله جل وعلى نقول هذه الصفات في الكتب الالهية السابقة هذه التوراة الان موجود فيها ذلك - [00:45:51](#)

لان بعض المبتدعة يقول ان هذا من باب يعني لغة العرب لغة عظيمة ومن باب المجاز ومن باب يعني اللغة يعني الفصاحة والمجاز وما شابه ذلك نقول هب لنا هذا نعم في اللغة العربية لكن - [00:46:17](#)

هل هذا موجود في اللغة العربية هذا هذه الحجة من ذكرها ابو علي بن سينا هو وهو ملحد وهو ملحد ابو علي بن سينا ملحد. قال الامام ابن تيمية ان فقهاء بخاري ينقل عن احد قضاة الحنفية ان فقهاء بخاري ويقولون - [00:46:37](#)

هو كافر ذكي هو كافر ماذا؟ ذكي فهو من جهة الذكاء ذكي لكنه ملحد عبيدي يعني من اصحاب الدعوة الاسماعيلية الملاحدة فذكر

هذه الحجة ذكرها ان الامام ابن تيمية. وقال نعم في اشياء ممکن يعني - 00:46:57

ان تؤول لكن في طبعا يعني هو لا يمكن ان تقول الله عز وجل انزله قرآنا عربيا وخطبنا بما هو ظاهر هذا القرآن لكن يعني هب ان هذا موجود - 00:47:18

لكن يقول في امور لا يمكن ان تتأول. لا يمكن ان يتعلوها الشخص تعلمهم الشاهد من ذلك هذه قضية مهمة. ان الكتب الالهية بعضها يشهد للبعض الآخر. وهذا قد جاء في القرآن العظيم - 00:47:39

وان السنة مبنية على القرآن وان القرآن يشهد لهذه السنة فهذا رد على اهل الالحاد والضلال والان تعلمون يعني بدأ الان بدأ اهل الشو والفساد واهل الغباوة والجهالة يتكلمون بهذا يتكلم عن البخاري وهو ما يعرف البخاري. ما يعرف البخاري من هو البخاري ويتكلم على البخاري. ولا يعرف الحجج النقلية ولا - 00:47:58

عقلية ولا ما يعرف ويتكلم. لانه في الحقيقة يعني ما هناك من يردعه مع الاسف الشديد فالاهم يعني هذه الكتب بعضها مبني على البعض الآخر نعم كتاب ابن خزيمة فيه نحو سبعة الاف حديث لو كان موجودا - 00:48:32

نعم وتقربيا الموجود الذي بين ايدينا بين الثالث الى النصف او نحو ذلك نعم هذه ثروة عظيمة هذه الاحاديث جلها صحيح كما تقدم جلها صحيح الامر الثاني ان هذه الاحاديث - 00:48:58

فيها الاف الاسانيد وفيها الاف القوات وبالتالي ان هذه الاسانيد وهؤلاء عبوات ابن خزيمة يرى ماذا؟ يرى صحة هالاسانيد ويرى ثقة ماذا؟ هؤلاء قوات. وهذا يسمى توثيق ضمني هذا يسمى توثيق ضمني. ولذا مغلقاي يقول خرج له يقول صحيح له ابن خزيمة. يقول عنها - 00:49:22

هذا الراوي صحيح له ابن خزيمة صحيح له ابن خزيمة تجدون احيانا في تراجم التحذيب موجود هذا ابن حجر لن يكون صحيح له بن خزيمة وابن حبان ص له ابن خزيم بن حبان او صحيح له ابو عيسى الترمذى او صحيح له الحاكم - 00:49:52

فهذه ثروة مهمة جدا. نعم فنستفيد من هذه الاسانيد ومن هؤلاء الرواة درجة تصحيح ابن خزيمة تقدم ان ابو احمد بن عدي عبد الله بن عدي يقول هو بعد البخاري ومسلم - 00:50:13

يقول يكتب بماء الذهب. طبعا تصحيح ابو عيسى الترمذى فوق تصحيح ابن خزيمة تصحيح ابو عيسى الترمذى فوق تصحيح ابى بكر ابن خزيمة نعم اه وتصحيح ابن خزيمة هناك من قدمه على ابى حاتم ابن حبان - 00:50:36

طبعا تصحيح ابن خزيمة يقدم على ما يقدم على مستحوجة بعوانه. طبعا مستخرجة بعوانه الاصل الاحاديث هذى عند مسلم لكن يعني قد يكون ابن خزيمة يعني فيما يظهر والله اعلم اجل من ابى عوانة في ذلك - 00:51:05

ابن خزيم ابن حبان قد يكون اجل من شيخ ابن خزيمة في بس فقط الصناعة الحديثية دون الامامة في السنة ودون الامامة في الفقه ابن حبان لا يلحق ابن خزيمة في السنة الجلالية في الفقه. نعم. ولا - 00:51:28

كم من حيث الصناعة ابن حبان يعني اذا كان حديث ليس على شرطه لا يذكره. لا يذكره. ابن خزيمة كما تقدم قد يتسع فا يعني يقول ويتبوا يقول ما ادري او انا في نفسي شيء من هذا الراوي او من هذا الاسناد - 00:51:49

وما شابهها ذلك انه سوف يأتينا شيء من ذلك نعم هذا فيما يتعلق بالصناعة الحديثية نعم فيما يتعلق بالناحية الفقهية ابن خزيمة كما تقدم ايضا بني كتابه على الترتيب الفقهي - 00:52:08

والتوسيع في التبويبات الفقهية وانه يناقش ايضا القوالي الفقهية ويرد عليها ردا اصوليا وايضا ردا من جهة القواعد الفقهية وجاء ابو حاتم بن حبان وسلك طريق شيخه ابن خزيمة وتوسيع ايضا - 00:52:34

حتى جعل الاوامر خمس مئة نوع عفوا جعل الاوامر مية نوع مية نوع جعل الاوامر مية نوع. والنواهي مية نوع وذكر ايضا بعد ثلاثة امور اخرى نوعها تنويعا كبيرا. وقال حتى ذكرت هذا حتى سهل حفظه سهل حفظ الكتاب وهو - 00:52:59

قتلك واربع مئة وخمسين حديث تقريرا نعم وبل هو صعبه رحمه الله ولذا قام ابن بلبان ورتب الكتاب هو مرتبه ترتيب اصولي. فقهى ترتيب اصولي هو مرتبة ابن حبان قام ابن بلدان ورتب على الطريقة المعروفة والمسلوكة على الابواب الفقهية - 00:53:20

فالملهم الشروة الفقهية في هذا الكتاب ظاهرة وذلك من خلال التبويب ومن خلال مناقشة القوال وتجهيه واجه وود على القوال المخالفة لادلة الكتاب والسنة فهذا الكتاب عظيم من جهة الصناعة الحديثية ومن جهة الفقه. نعم بالنسبة - 00:53:43

الحادي الاول طبعا وهو حديث جبريل وحديث جبريل حديث اي حديث عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر عن عبد الله ابن عمر هذا خوجه مسلم. وجاء من حديث ابي هريرة من حديث ابي حيان عن ابي زرعة بن عمرو بن جرير عن ابي هريرة وهذا في -

00:54:11

في الصحيحين وجاء من حديث ايضا ابي ذر ومن حديث انس وغيرهم نعم حديث جبريل جاء فيه بعض الزيادات وهي من طريق معتمر بن سليمان عن ابيه عن يحيى بن يعمر عن ابن عمر - 00:54:31

وهذه الزيادات فيها نظر وهي وتعتمر وتفتسل من الجنابة وان تتم الوضوء نعم فهذه الاقرب انها شادة. نعم ابن خزيمة وصحتها. طبعا الامام مسلم حديث معتمر بن سليمان عن ابيه عن يحيى بن يعمر - 00:54:51

عن ابن عمر لكن هل ساق المتن ولا اكتفى بالاسناد؟ اكتفى بالاسناد ولذا ايضا صحيح الامام مسلم على اربعة اقسام. من هذه الاقسام الاربعة ان يسوق الاسناد ولا يسوق ماذا؟ ولا يسوق المتن - 00:55:20

فهنا ساق في هذا الحديث ساق الاسناد دون المتن نعم وباقى الحديث صحيح واما بالنسبة للحديث الثاني فهو حديث صحيح متفق عليه ولكن هو آآ عند مسلم من حديث هشام طبعا عند البخاري من حديث الزهري عن عروة ابن الزبير عن عثمان. عن عن حمران عن عثمان - 00:55:37

اما الحديث الثالث فهو الذي تقدم؟ نعم حديث ابن شاب عن اطاب يزيد الليبي ان حمران وهذا متفق على صحته نعم ثم الحديث الرابع من طريق مالك عن صهيب صالح عن ابي هريرة وهذا قد وهذا صحيح وقد خوجه - 00:56:05

وايضا مسلم طبعا الاول بوب عليه بان اتمام الوضوء من الاسلام. هنا قال ما الاسلام ثم ذكر منها وان تتم الوضوء لكن هذه اللفظة الشاذة كما تقدم. ثم ذكر الثاني باب فضاء الوضوء يكون بعده صلاة مكتوبة - 00:56:28

نعم قال من توطأ فاحسن الوضوء وصلى غفر له ما بينه وبين الصلاة الاخرى ثم ذكر باب الوضوء ثلاثا يكون بعده صلاة تطوع لا يحدث المصلي فيها نفسه وهذا اذا حصل غفر له ما تقدم من ذنبه وهذا مقييد كما تقدم ان تجتنبوا كبار ما تنهون عنه نكفر عنكم سيناتكم - 00:56:50

ولذا جاء في رواية الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات ما بينهن اذا اجتنبت. الكبار ثم ذكر الباب الذي بعده باب حط الخطايا بالوضوء من غير صلاة تكون بعده. نعم. ثم ذكر كما تقدم - 00:57:17

هادي سهيل عن ابي عن ابي هريرة وهو في مسلم. ثم ذكر الحديث الخامس وهو ايضا في مسلم الا ادلكم على ما يمحو الله به الخطايا الى اخر الحديث. ثم ذكر الحديث السادس عالمة امة الرسول صلى الله عليه وسلم وان علاماتهم تكون بالوضوء -

00:57:37

وهذا فيه دليل على كفر تارك ماذا؟ الصلاة. لان تارك الصلاة لا يصلي لا يتوضأ وبالتالي له عالمة في يوم القيمة ولا ليس له هذه العالمة؟ ليس له هذه العالمة - 00:57:58

نعم ثم ذكروا استحباب تطويل التحجيل بغسل العضدين في الوضوء. اذا الحليلة تبلغ مواضع الوضوء يوم القيمة نعم والمقصود هنا يعني آآ غسل المرفق واجب فلابد حتى تفعل هالواجب تغسل شيء من العضد - 00:58:13

وغسل الكعب واجب حتى تأتي بهذا الواجب لابد ان تغسل شيء من ماذا من الساق وغسل الوجه في الطهارة في الوضوء والوجه يبدأ من منابت الشعر وحتى تغسل وجهك كاملا لابد ان تغسل ماذا؟ بعض منابت الشعر. نعم. وهذا باختصار هذى لان المسألة وقع فيها -

00:58:33

فيها خلاف مطول بين اهل العلم نعم ثم ذكر الى ان يقبل الله صلاته بغير طهور وهذا صحيح. وقد خوجه الامام مسلم. طبعا سماك ابن حرب هنا راوي عنه من - 00:59:01

شعبة. شعبة وشعبة قد سمع منه قدما. فهذا الحديث حديث صحيح وقد جاء ايضا من حديث ابي هريرة الحديث التاسع لا يصح ولذا قال ابو بكر بن خزيمة بخبر غريب الاسناد. لكن - 00:59:14

عن ابن خزيمة يصححه نعم والذى تفرد به غسان بن عبيد الموصلى تفوض بذلك. كما بين ذلك بن عدي عندما ترجم لغسان في الكامل فهذا الاسناد لا يصح. اما الاسناد الثاني لحديث ابي هريرة فاسناده صالح. كثير بن زيد - 00:59:33
عن الوليد بن رياح كثير بن زيد مختلف فيه ولعله حسن الحديث والوليد ثقة نعم ثم ذكر حديث معمر عن همام عن ابي هريرة وهو في الصحيحين. نعم الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحابه ومن والاه. اللهم اغفر لنا ولشيخنا واعلمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا يا ارحم الراحمين. امين - 00:59:56

اما بعد فباسانينكم الى الامام ابي بكر بن خزيمة رحمنا الله تعالى واياه قال باب ذكر الدليل على ان الله انما اوجب الوضوء على بعض القائمين الصلاة لا على كل قائم الى الصلاة في قوله يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم الاية اذ الله -

01:00:23

جل وعلا ولن نبيه صلى الله عليه وسلم بيان ما انزل عليه خاصا وعامة. فيبين النبي صلى الله عليه وسلم بسننته ان الله انما امر وضوء بعض القائمين الى صلاتنا كلهم كما بين ان الله اراد بقوله خذ من اموالهم صدقة بعض الاموال لا كلها. وكما بين بقسمة - 01:00:43
القريبي بينبني هاشم وبني عبد المطلب. ان الله اراد بقوله وذى القرى بعض قرابة النبي صلى الله عليه وسلم دون جميعهم كما بين ان الله اراد بقوله والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما بعض السرقات دون جميعهم. اذ سارق درهم فما دونه يقع عليه - 01:01:03
مشاركين تبين النبي صلى الله عليه وسلم بقوله بقوله القطع في ربع دينار فصاعدا ان الله انما اراد بعض السرقات دون بعض لقوله والسارق والسارقة فقطعوا ايديهما الاية. وقال الله لنبيه صلى الله عليه وسلم وانزلنا اليك الذكر - 01:01:23

ان تبين للناس ما نزل اليهم. اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن مشار قال حدثنا يحيى ابن سعيد عن سفيان ابو موسى قال حدثنا عبد الرحمن عن ابن مهدي قال حدثنا سفيان عن عقبة ابن عمر الثادين عن سليمان ابن بريدة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:01:43

كان يتوضأ عند كل صلاة فلما كان يوم الفتح توضأ ومسح على كفيه. وصلى الصلوات بوضوء واحد فقال له عمر يا رسول الله انك فعلت شيئا لم تكن تفعله قال اني عمدا فعلته يا عمر. هذا حديث عبد الرحمن بن مهدي. اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا علي - 01:02:03

والحسين الدرامي بخبر غريب قال حدثنا معتمر عن سفيان ابن عن سفيان الثوري عن محارب ابن جثار عن ابن بريدة عن ابيه قال كان الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ لكل صلاة الا يوم فتح مكة فانه شغل فجمع بين الظهر والعصر بوضوء واحد. اخبرنا ابو طاهر قال - 01:02:23

ابو بكر قال حدثنا ابو عمار قال حدثنا وكيع بن جراح عن سفيان عن محارب ابن ذي ثار عن سليمان ابن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ - 01:02:43

صلاة. فلما كان يوم فتح مكة صلى الصلوات كلها بوضوء واحد قال ابو بكر لم يسند هذا الخبر عن الثوري احد يعلم نعل احد يعلمه غير المعتمر ووكيع ورواه اصحاب الثوري وغيره عن سفيان عن محارب عن سليمان ابن بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم فان كان المعتمر واقع مع جلالتهما حفظ هذا الاسناد - 01:02:53

واتصاله فهو خبر غريب. باب الدليل على ان الوضوء لا يجب الا من حدث اخبرنا ابو طاهر. قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد ابن منصور ابو جعفر هو محمد ابن شوكر ابن رافع البغداديان قال حدثنا يعقوب. وهو ابن ابراهيم ابن سعد قال حدثنا ابي عن ابن اسحاق قال حدثنا - 01:03:17

محمد ابن يحيى ابن حبان الانصاري ثم المازني مازن بنى النجاري عن عبيد الله بن عمر وحدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا احمد ابن خالد الوهبي قال حدثنا محمد ابن اسحاق عن محمد ابن يحيى ابن حبان عن عبد الله ابن عبد الله ابن عمر قال قلت له ارأيت وضوء

عبدالله بن عمر لكل صلاة طاهرا كان او غير طاهر - 01:03:37

من هو قال حدثه اسماء وبنت زيد بن الخطاب ان عبدالله بن حنظلة بن ابي عامر الغسيل حدثه مع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان امر بالوضوء عند كل صلاة طاهرة كان او غير طاهر. فلما شق ذلك على رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بالسواك عند كل صلاة. ووضع - 01:03:57

الوضوء الا من حدث وكان عبد الله يرى ان به قوة على ذلك ففعله حتى مات. هذا حديث يعقوب ابن ابراهيم غير ان محمدا ابن منصور قال وكان يفعله حتى مات - 01:04:17

باوصفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم على ظهر من غير حدث كان مما يوجب الوضوء اخبرنا ابو طالب قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد ابن بشار قال حدثنا محمد يعني النجاة قال حدثنا شعبة عن عبد الملك ابن ميسرة عن النزال ابن سمرة انه شهد علينا صلى الظاهر ثم جلس في الرحبة. في حوائج - 01:04:31

الناس فلما حضرت العصر دعا بتمر من ماء فمسح به ذراعيه ووجهه ورأسه ورجليه ثم شرب فضل وضوءه وضوءه وهو قائم. ثم قال انسا يكرهون ان يشربوا وهم قيام ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع مثل ما صنعت. وقال هذا وضوء من لم يحدث. اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا - 01:04:51

ابو بكر قال حدثنا يوسف بن موسى قال حدثنا جرير عن منصور بن موتى بن عبد الملك بن المسارت عن النزال من سمرة فذكر الحديث وقال اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:05:11

ما فعلت وقال هذا وضوء من لم يحدث. قال ابو بكر ورواه مسلم في دار عن عبد الملك بن ميسرة عن النزار ابن سيرات عن علي وقال ثم قال هذا وضوء - 01:05:21

ومن لم يحدث اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا يوسف بن موسى قال حدثنا الفضل ابن اللوكي وعبيد الله ابن موسى جماع ابواب الاحداث الموجبة للوضوء. باب ذكر وجوب الوضوء من الغائط والبول والنوم والدليل على ان الله قد يوجب الفرض في كتابه بمعنى ويوجب - 01:05:31

ذلك الفرض بغير ذلك المعنى على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم يهد الله وانما دل في كتابه على ان الوضوء يوجبه الغائط ولاماسة النساء. لانه امر تيمم للمريض والسفر عند الاعواز من الماء من الغائط ولاماسة النساء فدل الكتاب على ان صحيح الواجب للماء عليه من الغائط - 01:05:53

لاماسة النساء بالوضوء اذ التيمم بصعيد طيب انما جعل بدلا من الوضوء للمريض والمسافر. عند العوز للماء. والنبي المصطفى صلى الله عليه وسلم قد اعلم ان الوضوء قد يجب من غير بائط غائطا ومن غير ملامسة النساء واعلم في واعلم في خبر صفوان ابن عسان ان البول والنوماء كل - 01:06:13

واحد منها على الانفراد يوجب الوضوء والبائض والنائم غير متغوط ولا ملامس للنساء. وساذكر بمشيئة الله الاحداث الموجبة للوضوء بحكم النبي صلى الله عليه وسلم خلى الغائط ولاماسة النساء الذين ذكرهما في نص الكتاب خلاف قول من زعم من لم - 01:06:33

العلم من لم يتبحر العلم انه غير جائز ان يذكر الله حكمه في الكتاب فيوجبه بشرط ان ي يجب ذلك الحكم بغير ذلك الشرط الذي بينه في انتسابه. اخبرنا ابو طالب قال حدثنا احمد بن عبدة الطبي قال اخبرنا حماد يعني ابن زيد - 01:06:53

عن عاصم وحدثنا عن ابن خثيم قال اخبرنا ابن عيينة قال حدثنا عاصم وحدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي قال حدثنا سفيان عن عاصم ابن ابي النجود عن زر ابن حبيشة - 01:07:13

ان قال اتيت صفو ابا ابن عasan المرادي اسئلته عن المسح على الخفين فقال ما جاء بك يا زر؟ قلت ابتغاء العلم او ابتغاء العلم قال يا زر فان الملائكة تضع اجنحتها لطالب العلم رضا بما يطلب. قال فقلت انه وقع في نفسي شيء من المسح على الخفين - 01:07:23

لدى الغائب وكنت امراً من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فهل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر في ذلك شيئاً؟

قال نعم. كان يأمرنا اذا كنا - 01:07:42

سفرا اذا كنا سهرا او قال مسافرين الا نزع خفافنا ثلاثة ايام وليليهن الا من جنابة ولكن من غائب وبوب ونوم هذا حديث وقال

احمد بن عبث في حديثه فقال قد بلغني ان الملائكة تضع اجنحتها. باب ذكر وجوب الوضوء من الذي وهو - 01:07:52

ومن الجنس الذي قد اعلنت ان الله قد يوجب الحكم في كتابه بشرط ويوجبه على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم وغير ذلك الشرط

اذ الله لم يذكر في اية الوضوء المد والنبي صلى الله - 01:08:12

عليه وسلم قد اوجب الوضوء من الماء واتفق علماء الامصار قديما وحديثا على ايجاد الوضوء من المذى اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا

ابو بكر قال حدثنا احمد بن منيع. ويعقوب ابراهيم الدرقي هو محمد بن هشام وفضالة من فضلكم فيه قال وحدثنا ابو بكر - 01:08:22

ابن عياش قال قال احمد بن منيع قال حدثنا ابو حصين وقال الاخرون عن ابي حصين عن ابي عبد الرحمن السلمي عن ابن

ابي طالب قال رجلا مبدأ فاستحييت ان اسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم لان ابنته كانت عندي فامررت رجلا فسألته فقال منه

الوضوء - 01:08:41

ورنا ابو طالب قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابي خالد العسكري وقال اخبرنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة قال سمعت سليمان وهو

الاعمش يحدث عن منذرين الثوري عن - 01:09:01

محمد ابن علي عن علي رضي الله عنه قال استحييت ان اسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المجد من اجل فاطمة فامررت

المقداد ابن الاسود فسأل عن ذلك النبي صلى الله عليه - 01:09:11

وسلم فقال فيه الوضوء بباب الامر بغسل الفرج من المذى مع الوضوء. اخبرنا ابو طالب قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا علي ابن حجر

السعدي ومشرب بن معاذ العقدي قال حدثنا - 01:09:21

قبيلة ابن حميد قال قال علي قال حدثني وقال بشر قال حدثنا الركين بن ربيع بن عميلة عن حصين بن قبيصة عن علي بن ابي طالب

قال كنت رجلا مبدأ فجعلت اغتسل في الشتاء حتى تشدق ظهري. فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم او ذكر له فقال لي - 01:09:35

لا تفعل اذا رأيت الميدية فاغسل ذرك وتوضأ وضوئك للصلوة فاذا اوضحت الماء فاغتسل قال ابو بكر قوله لا تفعل من الجنس الذي

اقول نفس يريد نفع ايجاب ذلك الفعل - 01:09:55

باب الامر بوضوء الفرج من البذيء. اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا يونس ابن عبد الاعلى الصدفي قال اخبرنا ان ما لك

ابن انس حدثه عن ابي النظر - 01:10:09

مولى عمر بن عبيد الله عن سليمان بن يسار عن مقداد بن اسود عن علي بن ابي طالب امره ان يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم

عن الرجل اذا دنا من اهله فخرج من امته ماذا عليه - 01:10:19

كما قال عليهم فان عندي ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا استحيي ان اسأله قال المقداد فسألت رسول الله صلى الله عليه

وسلم عن ذلك فقال اذا وجد ذلك - 01:10:29

احكم فلينضخ فرجه وليتوضأ وضوئه للصلوة. اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا احمد بن عبد الرحمن بن وهب بن مسلم

قال حدثنا عمي قال اخبرني محمرة يعني البكريت عن ابيه عن سليمان ابن يسار عن ابن عباس قال علي ابن ابي طالب ارسلت

مقداد ابن الاسود الى - 01:10:39

رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عن المذيع يخرج من الانسان كيف يفعل؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ وانظح

فرجك باب ذكر الدليل على ان الامر بغسل الفرج ونطحه من الذي امر ندب وارشاد لا امر فريضة واجابة - 01:10:59

اخبرنا ابو طالب قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد ابن سعيد ابن غالب ابو يحيى العطار قال حدثنا عبيدة ابن حميد قال حدثنا

الاعمش عن حبيب ابن ابي ثابت عن سعيد ابن جبير ابن عباس عن علي ابى طالب قال كنت رجلا فسئل فسائل لي النبى صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال - [01:11:17](#)

يكفيك منه الموضوع. قال ابو بكر وفي خبر سهل بن حنيف عن النبى صلى الله عليه وسلم في المدن قال يكفيك من ذلك الموضوع. قد وجدته في باب نضح الثوب من المدن. نعم احسنت. احسن الله اليك - [01:11:37](#)

نعم قال المصنف رحمة الله بالنسبة للحديث الثانية عشر طبعا هو حديث صحيح وقد خرجه الامام مسلم في صحيحه بارك الله فيكم ولكن في الاسناد الذي بعد بعده غرابة وذلك ان معتمر - [01:11:54](#)

قد رواه عن سفيان الثوري عن محارب بن ديثار وفي الاسناد الاول عن من عن علقة بن مقصد عن سليمان بن بريدة عن ابيه وفي الثاني عن محارب ابن دثار عن ابن بريدة عن ابيه - [01:12:26](#)

فهذا الاسناد الثاني غريب والصواب فيه الارسال كما سوف يأتي. الصواب فيه الارسال وانما هو موصول من حديث سفيان عن من؟ عن علقة عن سليمان ابن بريدة عن ابيه فهذا موصول قد خرجه الامام - [01:12:46](#)

مسلم نعم طبعا معتمر قد تبوع تابعه عليه وكيع وايضا قد رواه عبدالرازاق ايضا عن الثور نعم قال ابو بكر لم يسند هذا الخبر عن الثور احد يعلمه غير المعتمر ووكيع - [01:13:08](#)

طبعا وايضا قد رواه عبد الرزاق على الوجهين وقواه اصحاب الثور وغيرهما عن سفيان عن محارب ابن ديثار عن سليمان ابن بريدة عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلانا فان كان المعتمر ووقيا مع جلالتهم حفظ الاسناد - [01:13:39](#)

واتصاله فهو خبر غريب غريب هذا الاسناد رجح ابو عيسى الترمذى للارسال. رجح انه مرسل عن الثور عن محارب بينما هو موصول عن الثور عن علقة عن سليمان ابن بريدة - [01:14:00](#)

عن ابن بريدة عن ابيه نعم هذا وجه الغرابة ثم ذكر بعد ذلك الحديث الخامس عشر وهو حديث صحيح نعم حديث لا بأس باسناده من طريق محمد ابن اسحاق اسناده حسن اسناده حسن - [01:14:20](#)

نعم لا بأس باسناده اسناده حسن نعم اسناده حسن طريق ابن اسحاق اسناده حسن وقد صرخ ابن اسحاق بالتحديث فيما اظن عند احمد ولعل ابا عبد الرحمن يتتأكد ثم نعم - [01:14:41](#)

كيف نعم هنا نعم قد صرخ بالتحديث بالاسناد الاول واسناد الثاني الذي من طريق الوهبي ليس فيه تصويب بالتحديث نعم فهذا اسناد حسن ثم ذكر حديث النزال بن صبرة عن علي وهو حديث صحيح قد خرجه البخاري - [01:15:03](#)

في كتابه الصحيح وهذا وضوء من لم يحدث وقد بوب على مثل ذلك النسائي. قال باب وضوء من لم يحدث ثم بعد ذلك ذكر جماع الابواب التي اه او الاشياء التي توجب الوضوء - [01:15:32](#)

عقد لها ابوابا فقال جماع الابواب نعم ثم ذكر حديث عاصم نبى النجود عن زوي بن حبيش اتيت صفوان بن عسال وهذا اسناد حسن هذا اسناد حسن ثم ذكر حديث - [01:15:56](#)

او قبل ان اذكر الحديث هنا خطأ مهم جدا لعل ابو عبد الرحمن لابد انه يصوبه يقول وكما بين بقسمتي سهم ذوي القرى بقسمة سهم ذي القرى من بعد العاشر - [01:16:25](#)

بعد الحديث الحادى عشر قالوا كما بين بقسمة سهم ذي القرى بين بنى هاشم وبني المطلب فالصواب ليس بنى عبد المطلب الصواب ببني المطلب كما في الاصل بعض الطبعات الظاهر بدون عبد المطلب - [01:16:48](#)

وبعض الطبعات مضاف عبد المطلب بين قوسين. هذا خطأ. الصواب بين بنى هاشم وبني المطلب هذا اخو هاشم كلاهما ابناء عبدي مناف نبينا عليه الصلاة والسلام محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن عبد - [01:17:09](#)

بن هاشم بن عبد مناف اولاد عبد مناف اربعة. هاشم ومن ذريته رسول الله صلى الله عليه وسلم اه المطلب المطلب بن عبد مناف بندقيته محمد بن ادريس الشافعى ونوفل - [01:17:33](#)

بياع ابن مطعم ابن عدي ابن نوفل ابن عدي بن نوفل فجibir هو ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم يلتقي معه في عبدي مناف

نوفل بن عبد مناف وواب عبد شمس - 01:18:00

عثمان بن عفان من ذرية من عبد شمس بنو امية فهؤلاء الاخوة الاربعة اثنان منهم هم يدخلون في القرابة واثنان ذوي القربي اثنان منهم ليس كلهم ذوي القربي هاشم ومن - 01:18:18

والمطلوب لانهم كانوا شيئا واحدا في الجاهلية والاسلام ولذا عندما حاصر المشركون قاطعوا آآبني عبد هاشم عفوا بنى هاشم انحاز المطلب انحاز الى من الى بنى هاشم في الشعب - 01:18:44

بخلاف الـ نوفل والـ عبد شمس فلذا القرابة في هذين الاثنين سهم ذوي القربي في هذين الاثنين هذين البطئين بخلاف العبد شمس والـ نوفل لا يدخلون في ذلك واما الـ البيت ففي ذوية من - 01:19:11

دوية هاشم بعض الناس يظن الـ امام الشافعى من الـ البيت لا هو ابن عم فالـ البيت في بنى هاشم الـ البيت في بنى هاشم فخطأ عبد المطلب عبد المطلب هو ولد هاشم - 01:19:39

فهو داخل في هاشم وانما نوفل وانما نوفل فهذا خطأ من جهة الانساب خطأ. شرعا ونسبا ان يقال عبد المطلب وانما المطلب كما وقع في الاصل لعل ابو عبد الرحمن صاحبه يذكرها التعليق - 01:19:58

نعم ثم ذكر بارك الله فيكم تقدم الكلام على حديث زوج وان اسناده حسن. بن حبيش عن صفوان ثم ذكر حديث ابي عبد الرحمن السلمي عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه وهو في الصحيحين - 01:20:29

ثم ذكر طریقا اخر لحديث علي وهم طریق بکین بن الریبع بن عمیله عن حبیبین بن قبیصہ عن علی وهذا ایضا اسناد ثابت ثم ذکر تحت باب الامر بنضھ الفرج من المذی. ذکر طریق سلیمان بن یسار عن المقداد هذا منقطع. هذا منقطع - 01:20:51

ویبینهما ابن عباس. كما في الـ اسناد الثاني بینهما بن عباس كما في مسلم وكما في الـ اسناد الثاني سلیمان ابن یسار عن ابن عباس عن قال قال على هذا الـ اسناد المتصل واما الذي قبله فهو منقطع. ولعله یسجل هذه الاشیاء ابو عبد الرحمن لعله یسجلها - 01:21:14
نعم ثم ذكر بارك الله فيكم طریق الاعمش عن حبیبنا ابی ثابت عن سعید بن جبیر عن ابن عباس عن علی وهذا اسناد ظاهره انه یعنی اسناد جید لا بأس به - 01:21:39

وان كان تفود به عفوا ان كان تفود به عبید ابن حمید فهو غریب. ان كان تفرد به عبید بن حمید فهو غریب فهذا الـ اسناد یراجع هذا الـ اسناد یراجع لان احمد والـ بزار والنـ سائی والـ طحاوی کلهم اخوچوھ - 01:22:07

من طریق عبیده بن حمید وعبید صدوق هناك من هو اجل منه من اصحاب الـ اعمش هناك شعبـة والـ ثور این هما وهناك القـطـان ووکیع فایـن هـمـا؟ وهناك محمد بن خازم قبل قبل وکیع وقبل - 01:22:27

اـه القـطـانـيـ هناك محمد بن خازم فـایـنـ هو؟ـ فـانـ كانـ تـفـرـدـ بهـ عـبـیدـ بنـ حـمـیدـ فـيـ الـ اـسـنـادـ فـيـهـ نـضـلـ انـ كانـ تـفـرـدـ بهـ عـبـیدـ اـبـنـ حـمـیدـ وـلـعـلـ یـرـاجـعـ کـلـامـ الـ بـشـارـ غالـبـاـ یـنـبـهـ عـلـىـ مـثـلـ هـذـاـ - 01:22:54

نعم ثم ذكر بارك الله فيكم ادیس سهیل عن ابی هریرة نعم وهو حديث صحيح وهو حديث صحيح نعم وقد خرجه مسلم
نعم تفضل الـ وضـوءـ منـ الـ رـیـحـ الذـیـ یـسـعـ صـوـتـهـ بـالـاذـنـ اوـ یـوـجـدـ رـائـحـتـهـ بـالـاـنـفـ.ـ اـخـبـرـنـاـ اـبـوـ طـاـهـرـ قـالـ حدـثـنـاـ اـبـوـ بـكـرـ قـالـ حدـثـنـاـ اـبـوـ اـحـمـدـ اـبـنـ - 01:23:14

عن عبدالعزيز بن محمد وحدثنا ابو مشعل الواسطي قال حدثنا خالد عن ابن عبد الله كلام عن سهیل عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم اذا وجد احدكم في بطنه شيئا فاشک خرج منه شيء او لم یخرج فلا یخرج حتى یسمع صوتا او یجد ریحا. هذا حديث خالد ابن - 01:24:14

عبد الله بـابـ ذـکـرـ الدـلـیـلـ عـلـیـ انـ الـ وـضـوءـ لـاـ یـجـبـ لـاـ بـیـقـینـ حدـثـ بـالـطـهـارـةـ بـیـقـینـ لـاـ تـزـوـلـ بشـکـ وـارـتـیـابـ وـانـماـ یـزـوـلـ الـیـقـینـ بـالـیـقـینـ
کـانـتـ الطـهـارـةـ قـدـ تـقـدـمـتـ بـیـقـینـ لـمـ تـبـطـلـ الطـهـارـةـ لـاـ بـیـقـینـ حدـثـ.ـ اـخـبـرـنـاـ اـبـوـ طـاـهـرـ قـالـ حدـثـنـاـ اـبـوـ بـکـرـ قـالـ حدـثـنـاـ عـبدـ الجـبـارـ اـبـنـ العـلـاءـ
قال حدثنا - 01:24:34

قال حدثنا الزهري عن سعد ابن المسيب وعن عباد ابن تميم عن عمته عبد الله ابن زيد قال سألت رسول الله صلی الله علیه وسلم عن

الرجل يجد الشيء وهو - 01:24:54

في الصلاة فقال لا ينصرف حتى يسمع صوتها او يجد ريحها. باب ذكر الدليل على ان الاسم باسم المعرفة بالالف واللام قد لا يحوي جميع المعاني التي تدخل في ذلك الاسم خلاف قول من يزعم من شاهدنا من اهل عصرنا ممن كان يدعى اللغة من غير معرفة بها -

01:25:04

ادع العلم من غير معرفة به ان الاسم باسم المعرفة يحوي جميع معاني الشيء الذي يوقع عليه باسم المعرفة بالالف واللام اذ النبي صلى الله عليه وسلم قد اوقع اسم الاحاديث عن الريح خاصة باسم المعرفة واسم جميع الاحاديث الموجبة لل موضوع - 01:25:24

الريح يخرج من الدبر خاصة وقد بينت هذه المسألة بتمامها في كتاب الایمان. اخبرنا ابو طالب قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا عن الخشع قال فرن عيسى يعني ان يونس عن الاوزاعي الحسان وهو ابن عطية عن محمد بن ابي عائشة قال حدثني ابي هريرة ابو هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - 01:25:44

لا يزال العبد في الصلاة ما كانت الصلاة تحبسهما لم يحدث. والاحاديث ان يفسوا او يضرط اني لا استحي مما لم يستحي منه رسول الله صلى الله عليه وسلم باب ذكر خبر روي مختصرا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اوهم عالما ممن لم يميز بين الخبر -

01:26:04

مختصرا الخبر المقصي ان الوضوء لا يجب الا من الحدث الذي له صوت او رائحة. اخبرنا ابو طالب قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد ابن حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة قال سمعت شهيدا بابي صالح يحدث عن ابيه عن ابي هريرة وحدثنا مسلم ابن جناء جنادة قال حدثنا - 01:26:24

عن شعبة قال وحدثنا بندار ابو موسى قال حدثنا عبدالرحمن قال حدثنا شعبة وحدثنا محمد بن عبدالاعلى قال حدثنا خالد يعني لحاله قال حدثنا شعبة عن شهيد بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا وضوء الا من صوت او - 01:26:44

باب ذكر الخبر المقصي للفظة المختصرة التي ذكرتها والدليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم انما اعلم ان لا وضوء الا من صوت او ريح عند مسألة سئل عنها في الرجل يخيل اليه انه قد خرجت منه ريح فيشك في خروج الريح. وكانت هذه المقالة عنه صلى الله عليه وسلم - 01:27:04

على وضوء الا من صوت او ريح جوابا عما سئل عنه فقط. لا ابتداء كلام مسقطا بهذه المسألة انجاب الوضوء من غير الريح التي لها صوت او اذ لو كان هذا القول منه صلى الله عليه وسلم ابتداء من غير ان تقدمه تقدمته مسألة كانت هذه -

01:27:24

تنفي ايجاب الوضوء من البول والتوم والمد اذ قد يكون البول لا صوت له ولا ريح. وكذلك التوم والندي لا صوت لهما ولا ريح وكذلك اخبرنا ابو طارق قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو بكر واسط وقال حدثنا خالد يعني ابن عبد الله الواسطي عن سهيل عن ابي هريرة قال قال - 01:27:44

رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وجد احدكم في بطنه شيئا فاشكل خرج منه شيء او لم يخرج فلا يخرجن حتى يسمع صوتا او يجد ريحها اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو موسى محمد ابن المثنى قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن يحيى ابن ابي كثير قال حدثني عياض انه سأله ابا سعيد - 01:28:04

الحضرية قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثنا سلم بن جنادة القرشي قال حدثنا علي بن مبارك عن يحيى ابن ابي كثير عن عياض ابن هلال عن ابي سعيد الخدري. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يأتي ان الشيطان يأتي - 01:28:24

احدكم في صلاته فيقول انك قد احدثت فليقل كذبت الا ما وجد ريحه بانفه او سمع صوته باذنه. هذا لفظ وكيع قال ابو بكر فقوله فليقل كذبت اراد فليقل كذبت بضميره لا ينطق بسانه. اذ المصلي غير جائز له ان يكون كذبت نطا - 01:28:44

تاني باب ذكر الدليل على ان اللمس قد يكون باليد ضد قول من زعم ان اللمس لا يكون الا بجماع بالفرج في الفرج اخبرنا ابو طالب

قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا الربيع ابن سليمان - 01:29:04

المرادي يقال حدثنا شعيب يعني ابن الليث عن جعفر بن ربيعة وهو ابن شرحبيل ابن حسنة عن عبد الرحمن ابن هروس قال

قال ابو هريرة يأثر وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:29:16

كل ابن ادم اصاب من الزنا لا محالة فالعين زناها النظر واليد زناها اللمس والنفس تهوى او تحدث ويصلب او يكذبه الفرج. قال ابو

بكر قد اعلم النبي صلى الله عليه وسلم ان اللمس قد يكون بالذى قال الله ولو نزلنا عليك كتابا في قرطاس فلمسوه باي - 01:29:30

قد علم ربنا ان اللمس قد يكون باليد وكذلك النبي صلى الله عليه وسلم لما نهى عن بيع اللباس دلهم نهى عن بيعا ان اللمس من يدي

وهو ان يلمس المشتري الثوب من غير ان يقلبه وينشره. ويقول عند عقد الشراء اذا لمست ثوب بيدي فلا خيار لي بعد - 01:29:50

قالوا اذا نظرت الى طول ثوبى وعرضى او ظهرت منه على عىبي. والنبي صلى الله عليه وسلم قد قال لماعز بن مالك حين

اقر عنده بالزنا. لعل تقبلت او لمست فدللت هذه اللفظة على انه اراد بقومه او لمست غير الجماع الموجب للحد. وكذلك خبر عائشة

قال ابو بكر - 01:30:10

ولم يختلف علماؤنا من الحجازيين والموضاليين والشافعى. واهل الاثر ان القبلة واللمس باليد. اذ لم يكن بين اليدين وبين بدن المرأة اذا

لبسها حجاب اذا لم يكن بين اليدين وبين بدن المرأة اذا لمسها حجاب ولا سترة من ثوب ولا غيره. ان ذلك يوجب الوضوء - 01:30:30

ان ما لك بن انس كان يقول اذا كانت القبلة واللمس من يدي ليس بقبلة شهوة فان ذلك لا يوجب الوضوء. قال ابو بكر اللفظة ويصدقه

او يكذبه الفرج من الجنس الذي اعلنت في كتاب الايمان ان التصديق قد يكون بعض الجوارح لا تمد عاما موه على بعض الناس ان -

01:30:50

التصديق لا يكون بلغة العرب الا بالقلب قد بينت هذه المسألة بتمامها في كتاب الايمان تقدم الحديث بوقف موضوع عشرين حديث

صحيح وقد خرج الامام مسلم نعم واما الحديث الذي بعده - 01:31:10

فهو ايضا حديث صحيح وقد خرجه الشیخان لا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحانا نعم واما الحديث الذي بعده برقم ستة

وعشرين لا يزال العبد في صلاته ما كانت الصلاة تحسسه ما لم يحدث - 01:31:30

طبعا المتن صحيح واما هذا الاسناد فكانه غريب رؤية علي بن خشم ان عيسى بن يونس عن الاوزاعي عن حسان بن عطية عن محمد

بن ابي عائشة. هذا الاسناد غريب فيما يظهر لي - 01:31:56

وهو ليس موجودا الا عند ابن حبان تلميذ المصنف وعم البخاري وغيره فقد اخجوه من طريق الاعوج عن ابي هريرة وجاء ايضا

بطريق همام معمرا عن همام عن ابي هريرة - 01:32:12

وجاء من طريق ابن سيرين عند مسلم والذى قبله عند مسلم وجاء ايضا من تاريخ سعيد المقبرى عند البخاري وجاء عند البخاري من

طريق عبد الرحمن ابن ابي عمرة فكان هذه الطريقة غريبة. ولعل ابو عبد الرحمن يكتب هذا مهما - 01:32:27

نعم ثم ذكر حديث سبع وعشرين وهو معلوم قال ابو حاتم ابو غازى هذا وهم اختصر شعبة متن هذا الحديث فقال لا وضوئي الا من

صوت او ريح بينما رواه اصحاب سهيل بن ابي صالح عن ابي هريرة اذا كان احدهم في الصلاة فوجد - 01:32:49

هل من نفسه فلا يخرجن حتى يسمع صوتا او يجد ويحا فشبعة رحمة الله قد اختصره واخطأ فهذا الحديث معلوم ولا يصح بهذا

السياق ثم ذكر طريق طريقا اخر لحديث خالد الواسطي عن سهيل عن ابيه - 01:33:14

وهذا هو اللفظ الصحيح اذا وجد احدكم في بطنه شيئا فاشكل خرج منه شيء او لم يخرج فلا يخرجن حتى يسمع صوتا او يجد

ويحاء نعم هذا حديث صحيح كما تقدم وقد خرجه مسلم - 01:33:41

ثم ذكر حديث يحيى ابن ابي كثير عن عياض انه سأله ابا سعيد وهذا الحديث فيه عياض بن هلال وقيل هلال بن عياض ليس

بالمشهور ليس بالمشهور ففي صحة هذا الاسناد نظروا - 01:33:59

نعم طبعا وهذه الاحاديث تفيد ان الانسان لا ينصرف بمجرد الشك احدث او لم يحدث حتى يستيقظ حتى يستيقن انه قد

احدث ما دمت انت متعدد لا تستطيع ان تجزم بانك احدثت - 01:34:19

فهذا يعتبر ماذا هذا يعتبر نعم شكوى الشك الشارع الغاف في هذه المسألة لا تلتفت اليه وانما اكمل صلاتك يعني الرسول عليه الصلة والسلام يؤكّد على اكمال الصلة فقال لا ينصره - 01:34:45

فلا ينصح حتى يسمع فنهى ان ينصرف فمثلا انت شككت خمسين بالمئة ستين بالمئة سبعين بالمئة لكن لا تجزم مازا استمر في صلاتك استمر في صلاتك والاحاديث فيها انه وجد شيئا - 01:35:09

يعني في مجرد وساوس اوهام. هذى لا التفات لها البتة عندنا في شيء ثانى فوق الاوهام لعل الاستاذ ياسر ينتبه عندنا شيء ثانى فوق الاوهام وهو اذا وجد احدكم في بطنه - 01:35:37

شيء وفي روایة بين اليتيمه في روایة بين ماذا؟ اليتيمه يعني هناك شيء هناك شيء لكن بقي خرج او لم يخرج ما في هناك جزم فهذا الشك ملغي لا يلتفت اليك - 01:35:54

بخلاف اذا ارسلت كلبك المعلم وزكرت اسم الله عليه وووجدت معه كلبا اخر فلا تأكل لانك لا تدرى هل كلبك هو الذي صاد او ماذا او الكلب الآخر هنا شك ولا مو بشك - 01:36:18

لكن اعتبره الشارع ولا لم يعتبره اعتبره فابواب الشريعة تختلف فيما يتعلق بالمطاعم وفيما يتعلق الفوج النكاح هذه الباب فيها مضيق فيما يتعلق في مسألة الطهارة لا الباب فيها موسوع - 01:36:36

فلا نجري الاحكام التي في الطهارة نجريها في الاحكام في مثل هذه القضية عندما سيحصل شك هذه المرأة رضعت معها او لم ترضي ولذا عقبة عندما اراد ان يدخل بالمرأة التي عقد له عليها جاءت المراقبة - 01:37:01

قال انا ما اذكر اكيد ما يذكر هو كأنه صغيرا فذهب الى الرسول عليه الصلة والسلام وركب دابته وذهب الى الرسول. بوب البخاري باب السفر الانسان في النازلة بالنازلة فذهب الى رسول الله عليه الصلة والسلام وسألة - 01:37:26

فقال له كيف وقد قيل مسح ماذا ايه نعم قال كيف وقد قيل؟ قيل اذا ففارقها خلاص ففارقها عقبة عقبة فارقها نعم لكن ان وجدت ما وجدت ماء واحد تجزم بانه ظاهر والثاني انت شاك فيه ولا تدرى ايها - 01:37:48

لا تدرى الان شككت ايها الطاهر من النجس ماذا يفعل في هذه الحالة نعم يعني هنا بعض اهل العلم كما تقدم قال ارقهما حتى تنتيم ما عندك ماء نعم وبعض اهل العلم قال تتوضأ من هذا والثاني مرة - 01:38:22

فهنا اوجبنا عليه الوضوء ماذا مرتين وبعض اهل العلم قال تتحرى وتجتهد وهذا هو الاوجه تتحوى وتجتهد خلاص لا يكلف الله نفسها الا وسعها. كيف؟ ترك ما وتجزم بان احدهما ظاهر - 01:38:59

هذه يعني ما له قيمة كيف تغىضه؟ بدون فائدة؟ لا لا ترقه بل اجتهد في مثل هذه الحالة. لكن ان وجدت مع كلبك المعلم وكلب اخر تجتهد ولا تتركه؟ يجب عليك انك تترك ما تأكل - 01:39:18

هذا يختلف كما انك ايضا شككت في امرأة ترید ان تتزوج بها هل اختك من الرضاعة ولا ليست باختك من الرضاعة؟ دعها نعم ففي باب المطاعم وباب النكاح هذا الامر فيه مضيق - 01:39:41

بخلاف مسألة الطهارة نعم ولذا في الصلة ايضا انت شككت فالشك على قسمين اما انك يترجح لك انك انت في الرابعة فهنا ماذا تبني على ما ترجح لديك تبني على ما ترجح - 01:40:01

واما اذا لم يكن عندك ترجح فهنا نعم تلغى هذا الشك وتبني على الاقل فشلت الشريعة تختلف ابوابها تختلف الان عندنا ابواب الصلة غير ابواب الطهارة والمياه وابواب الصلة غير ابواب - 01:40:24

النكاح وابواب المطاعم في ابواب الصلة الامر اشد من الطهارة في في ابواب النكاح الامر اشد واكثر تضييقا يعني ينبغي ان ان ينتبه لهذا لان هناك من اهل العلم ممن طرد الحكم في هذه الابواب - 01:40:47

بعض اهل العلم من المعاصرین طرد الحكم في هذه الابواب كلها على طريقة واحدة وهذا خطأ هذا خطأ وقال اذا اختلف مبيح وما زا وحاضر اذا اختلف مبيح تعارض مبيح وحاضر نقدم ماذا - 01:41:12

الحاضر. هذا خطأ. تقدمه على الاطلاق له خطأ هذا تقدمه على الاطلاق خطأ هذا والا اذا كان انت في الصلاة ووجدت شيء بين اليتيم
هذا شيء بين في رواية بين اليتيمه - 01:41:37

فلا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريجا فالشرع وسع الامر يعني انت مرتين ثلاث شكت نسبة خمسين ستين سبعين بالمئة في
كل ها الموجات ماذا لا تلتفت بما انك متعدد القاعدة ما هي؟ بما انك انت متعدد - 01:41:56

اذا خلاص لا تعيد لا تتصرف قد يكون احدثه الا ما قد يكون قد لكن الشارع الغي مازا الغزالى هو توسيعة على الناس توسيعة
على الناس الغي ذلك توسيعة على الناس - 01:42:18

ولذا تقدم لنا في باب تقدم لنا في كتاب البلوغ في حديث ابن عباس ان الشيطان ينفح في ماذا في دبر الانسان ينفح وهو حديث
صحيح ينفح في دبر الانسان وهو حديث صحيح - 01:42:44

وانت انتبه لهذا انتبه لنفسك اذا انت كنت تنتظر الصلاة تشعر ان مازا كأنها يعني هناك شيء كأنك احدثت كأنك اذا انتهت الصلاة خلص
هالدافعة وها الشكوك ماذا خلص هذا كله الشيطان - 01:43:02

حتى لو تجرب نفسك مثلا انت شكت قلت خلاص ابتوضا قلت الان في نفسك ابي اتواضا ذهب لكن لو قلت لا ماني متوضى نعم
يرجع مرة ثانية او تستمر في مسألة - 01:43:28

يعني خرج ولما خرج فاذا الشيطان واضح في مثل هذا في الشارع حذرنا من ذلك واعطانا رخصة وسع لنا يعني قد انت شكت
خمسين بالمئة قد يكون احدثت بعض اهل العلم يقول حتى مئة بالمئة يا الله - 01:43:46

ابن ابن المباركة يقول حتى تحلف والله اني قد احدثت خلاص واما يعني شاك يعني عند ابن المبارك وغيره يعني لو تسعين بالمئة لا
تلتفت الى ذلك حتى تتيقن بهذه يعني مسائل - 01:44:02

مهمة جدا ثم قال ابو بكر بن خزيمة رحمة الله يقول فليقل كذبت اراد بضميره لا ينطق بلسانه اذا المصلي غير جائز له ان يقول كذبت
نطقا باللسان هل صحيح كلام الامام ابن خزيمة ابا عبد الرحمن انت اصولي - 01:44:23

نعم الان تعرف انت الامام بن خزيمة يقول كذبت يعني في ضميره ليس بلسانه الاصل في القول ان يكون باللسان لكن اذا قيد الذين
يقولون في انفسهم لولا يعذبنا الله بما نقول. نعم - 01:44:45

يقصد هذا والله اعلم. والله هنا تعرف ما قيد. يقول فليقل كذبت. بضميره. كلام ابن خزيمة هو بضميره نعم. نعم والله انا اظن هذه
الرواية يعني قد تكون بالمعدة اللي عنده بن حبان قد تكون والله اعلم مغوية بالمعنى - 01:45:08

هو اولها كيف ايه هو ابن خزيمة هذا دليله يعني يقول انت اذا تكلمت في الصلاة تبطل الصلاة. لكن قد يكون للمقابل هذا مستثنى
هذا مستثمر يعني تعلمون عندما سلم عليه الصلاة والسلام من ركعتين - 01:45:41

فقال له ذو اليدين قسوة الصلاة ام نسيت الان الى الصلاة؟ الى الان الصلاة تامة ولا ناقصة ناقصة ليست بتامة ابعد الى الان فقال ذو
اليدين آكسرت الصلاة ام نسيت - 01:46:10

قال لم تغصب ولم انسى الرسول عليه الصلاة والسلام يعني يعلم عفوا يظن ان الصلاة قد اكملها بينما ذو اليدين جازم بانها فقال بل
نسيت نعم فقد يكون هذا مستثنى الكلام مستثنى تتكلم هذا مثل بارك الله فيكم ايضا - 01:46:29

فاذ شاتمه احد في الصيام فليقل ماذا اني صائم. قال بعض اهل العلم فليقل يعني في نفسه بينما هو الحديث فليقل اني صائم ليكون
ينطق بلسانه قالوا في صيام النافلة حتى لا يظهر يقول في نفسه - 01:46:52

ذهب الى هذا جمع من اهل العلم. بينما الحديث صحيح. فليقل. يقول اني صائم يتكلم حتى المقابل فائدة ذلك حتى المقابل يقول
كيف انا اؤذى شخص وهو صائم وهو ايضا يذكر نفسه نعم تفضل - 01:47:11

والله نعم هذا طبعا قالها ابو محمد يعني هو محتمل هو محتمل والاصل القول يعني قد يكون هذا مستثنى قد يكون مستثنى من
الكلام في الصلاة فقد يكون مستثنى نعم يعني المهم يعني هذا من فقه الامام بن خزيمة - 01:47:39

ولا شك ان يعني هذه الابواب ومناقشة هذه الاكوان هذا يقوى الملة الفقهية عند الشخص ويعلمه نعم اتفضل نعم والله هذا نعم قد

يكون نعم والذي يتفل على اليسار يعني يستعيد بلسانه يقول اعوذ بالله من الشيطان -

01:48:09

فهذا يقوي ايضا انه يقول ذلك باللسان نعم حديث عبيد بن حميد السابق برقم ثلاثة وعشرين قال البزار فيه وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الاعمش الا عبيده. اذا اذا لا يصح - 01:48:39

في صحته نظر. نعم ارفع صوتك الا قال تكلم عليه الصلوة والسلام قال لعنك بلعنة الله ثلاثا. نعم الى خطاب نعم خطاب وهذا يقوينا ايضا يقول اي نعم يقول كذبت - 01:48:55

نعم فاذا الحديث السابق تفرد به عبيدة بن حميد عن الاعمش كما قال البذاق فهو في صحته نظر هذا حديث ستة وعشرين لا حديث كم ثلاثة وعشرين حديث ثلاثة وعشرين - 01:49:17

حديث ثلاثة وعشرين وبقي علينا حديث ستة وعشرين ايضا هو قد يكون غريب هذا ايضا يراجع. نعم تفضل ابو عبدالرحمن احسن الله اليكم. باب الامر بالوضوء من اثر لحوم الابل. اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا بشر بن معاذ العقدي وقال حدثنا ابو عوانة عن عثمان بن عبدالله بن - 01:49:57

عن جعفر بن ابي ثور عن جابر بن سمرة ان رجلا سأله النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اتوا من لحوم الغنم؟ قال ان شئت فتوضاً وان شئت فلا تتوضاً. قال اتوا من لحوم الابل؟ قال نعم. قال فتوضاً من لحوم الابل. قال اصلي في مرابط الغنم؟ قال نعم. قال اصلي - 01:50:43

في مبارك الابل؟ قال لا. قال ابو بكر لم نر خلافا بين علماء اهل الحديث ان هذا الخبر صحيح من جهة النقل وروي هذا الخبر ايضا عن جعفر بن ابي ثور اشعث بن ابي الشعثاء المحاري وسماك ابن حرب. فهؤلاء ثلاثة من اجلة رواة الحديث قد رواوا عن جعفر - 01:51:03

من ابي ذر هذا الخبر. وقد حدثنا ايضا محمد بن يحيى قال حدثنا محاضر الهمданى قال حدثنا الاعمش عن عبد الله بن عبد الله. وهو الرازى عن عبدالرحمن عن ابن ابي ليلة عن البرامى عازم قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اصلي في مبارك الابل؟ قال لا. قال اتوا من لحومها؟ قال لا - 01:51:22

قال اصلي في مرابض الغنم؟ قال نعم. قال اتوا من لحومها؟ قال لا. قال ابو بكر ولم نر خلافا بين علماء اهل الحديث ان هذا الخبر ايضا صحيح جهة النقل لعدالتناقلية. باب استحباب الوضوء من مس الذكر. اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن - 01:51:42

من كريب الهمدانى ومحمد بن عبد الله بن المبارك المحضرمي. قال حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عمران ابن عن بسرة بنت صفوان ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا مس احدكم ذكره فليتوضاً. اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال سمعت انس ابن عبد الاعلى الصدفي يقول - 01:52:02

خبرنا مع ابن عم مالك قال ارى الوضوء من مس الذكر استحبابا لا او جبه ولا او جبه. اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا عن ابن سعيد النسوي قال سألت احمد بن حنبل عن الوضوء من مس الذكر فقال استحببه ولا - 01:52:22

او جبه. اخبرنا ابو طالب قال حدثنا ابو بكر قال وسمعت محمد بن يحيى يقول نرى الوضوء من مس الذكر استحبابا لا ايجابا حدث ع عبد الله بن بدر عن قيس بن طلق عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال ابو بكر وكان الشافعى رحمة الله يوجب الوضوء من مس الذكر اتباعا - 01:52:38

هذه بشرة مثل صفواننا قياسا. قال ابو بكر وبقول الشافعى اقول لان عروة قد سمع خبر بشرة منها لا كما توهם بعض علمائنا ان الخبر طعنها في مروان. باب ذكر الدليل على ان المحدث لا يجب عليه الوضوء قبل وقت الصلوة. اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا - 01:52:58

يراهمه زياد ابن ابي ومؤمل ابن هشام قالوا حدثنا اسماعيل وابن علية. قال زياد قال حدثنا ابيوب. وقال الاخران عن ابيوب لابي

مونيكة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من الخلاء فقرب اليه طعامه فقالوا الا نأتيك بوضوء؟ فقال انما امرت [بالوضوء بالوضوء - 01:53:18](#)

واما قمت الى الصلاة وقالت دوري للصلاه نعم احسنت [بالنسبة لحديث معكم ثلاثة طبعا هو حديث صحيح وقد خرجه الشیخان ورجال بن خزیمة کلهم من الثقات المشاهیر ثم اتكلم على مسألة - 01:53:38](#)

اللمس ولا شك ان اللمس يكون بدون حائل وهذه المسألة فيها ثلاثة اقوال بالنسبة لمس المرأة بعضهم قال ينقض الوضوء مطلقا وهذا [الذی ذهب اليه ابن خزیمة وهذا القول ضعیف. واضح ضعفه - 01:54:07](#)

والقول الثاني اذا كان بشهوده وهو قول مالک الامام مالک وهذا القول يعني اقوى من الذي قبله بكثير والقول المقصود او الم المستم [النساء اي الجماع وهذا القول هو ارجح الاقوال في هذه المسألة وهو قول ابن عباس - 01:54:25](#)

رضي الله تعالى عنهم. وطبعا قد جاءت احاديث متعددة في ان الرسول عليه الصلاة والسلام كان يقبل لا يتوضأ ويخرج للصلاه لكن [هذا الاحاديث لا تخلو من کلام لكن ثبت انه عليه الصلاة والسلام وهو في الصلاة كان يقرص عائشة - 01:54:45](#)

فمطلق اللمس لا شك لا يؤثر لكن بقي اذا كان بشهوده والاقرب المقصود لامست النساء اي ان المقصود بذلك هو الجماع ثم ذكر الوضوء من لحوم الابل وقد صاح في الباب حديثان كما ذكر ابو بكر بن خزیمة [- 01:55:06](#)

فعندهنا حديث جعفر بن ابي ثور وهو عن جابر بن سمرة وهو صحيح قد خرجه مسلم نعم وان كان جعفر ابن ابي ثور ليس بالمشهور [مقل ولذا ابن خزیمة قال - 01:55:26](#)

لم نر خلافا بين علماء اهل الحديث ان هذا الخبر صحيح من جهة النقل وروى هذا الخبر ايضا عن جعفر اشعث المحارب وسيماك [فهؤلاء ثلاثة يريد ان يقوى جعفر نعم - 01:55:42](#)

ثم ذكر ايضا حديث البراء بن عاجب حديث عبدالرحمن بن عبد الله بن عبد الله او غازى وهو ثقة عن عبدالرحمن بن ابي ليلى [وهو ثقة جليل الانصاری عن البراء بن عازب. وهذا - 01:56:01](#)

خبر في السنن وهو خبر صحيح. وقد نقل الامام بن خزیمة عدم الخلاف بين اهل الحديث على صحته. تم ذكرها حديث بشري اذا [مس احدكم ذكره فليتوضأ وهو حديث صحيح - 01:56:17](#)

طبعا قيل هناك من تكلم في هذا الحديث بمروان ومروان راجع انه ثقة في جوابها. مروان راجع انه ثقة في رواية. نعم انما هو دخل [في امور تتعلق بالخلافة بحكم وسفك الدماء هذا امر - 01:56:37](#)

يحاسبه ربنا عز وجل عليه جل وعلا هو الذي يحاسب عباده سبحانه وتعالى وهو رب الغفور الرحيم. نحن لنا فيما يتعلق في باب [الرواية فولد البخاري قد خرج لمروان بصحیحه - 01:56:59](#)

بخلاف مسلم نعم وموانه ابن الحكم وهو تابعي تابعي كبير كما قال الامام البخاري انه تابعي فهو تابعي فحدثنا صحيح وقد روى عنه [بعض الصحابة نعم وطبعا يا اهل العلم کلام مطول يأكلون - 01:57:20](#)

بعضهم تكلم في مروان وبعضهم قال ان ما سمعه نعم قالوا فبعضهم قال ان مروان قد ارسل حرسيما الى بشري ووافقت مروان فيما [قال لأنه لأن عروة قال ما سمعنا بهذا فأرسل حرسي - 01:57:39](#)

الى بشري فاتى وقال نعم فقال بعض اهل العلم ان اهل الحرسي ما معروف. نقول يكفيينا مروان بعضهم قال كابن حبان ان ولم يقنع [حتى ذهب وسائل بشري. لأن فيه بعض الروايات حدثني بشري - 01:58:00](#)

وانا عندي ان هذا فيه نظر. والذی يظهر انه عروة سمعوا من مروان ومن الحرسي نعم ثم ذكر حديث قيس ابن طلق نعم ثم ذكر نعم [حدث نعم ذكر حديث قيس ابن طلق طبعا علقة - 01:58:20](#)

نعم وهو حديث قيس ابن طلق عن ابيه لا بأس باسناده انما هو بضعة منك في جمع بين الحديثين على الاستحباب يكون مس الذكر [على الاستحباب ايضا ثلاثة اقوال في مسجد ذكر ينقض مطلقا - 01:58:50](#)

اذا كان بشهوده ينقض وهذا قول نعم النسب الى مالک وايضا جاء عن الامام مالک قال استحبابا ولا اوجبه كما روى ابن خزیمة والقول

الثالث انه يستحب ولا يجب وهذا هو الارجح جمعا بين الحديثين - 01:59:09

ثم ذكر حديث من عباس الا نأتك بوضوء عندما خرج نعم من الخلاء فقال انما امرت بالوضوء اذا قمت الى الصلاة طبعا تعلمون في حديث ابي الجheim عندما سلم على الرسول عليه الصلاة والسلام - 01:59:39

امتنع من ان يرد السلام حتى ماذا حتى تييم وفي حديث المهاجر ابن قنفاذ امتنع حتى توضأ عليه الصلاة والسلام ثم رد السلام وهنا ليس صلاة فاذا المقصود المقصود في حديث ابن عباس انما امرت بالوضوء اذا قمت الى الصلاة يعني امر واجب - 02:00:00
وان الانسان العاصي اذا قام الى الصلاة وهو محدث يجب عليه ان يتوضأ. هذا يعني اشهر ما يجب له الوضوء هو الصلاة نعم بخلاف رد السلام وذكر الله يستحب له الوضوء. نعم تفضل - 02:00:25

وطبعا حديث ابن عباس صحيح قد خرجه مسلم. نعم قال جماع الابواب جماع ابواب الافعال اللواتي لا توجب الوضوء باب ذكر الخبر الدال على ان خروج الدم من غير مخرج الحدث لا يوجب الوضوء اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن العلاء - 02:00:43

ابن كريين الهمداني قال حدثنا يونس ابن بكير قال حدثنا محمد ابن اسحاق قال حدثني صدقة ابن يسار عن ابن جابر عن جابر ابن عبد الله وحدثنا محمد بن عيسى قال حدثنا سلمته يعني من الفضل عن محمد بن اسحاق - 02:01:05
وقال حدثني صدقة يا سائل عن عقيل ابن جابر عن عبد الله قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة ذات الرقاع من نخل. فاصاب رجل - 02:01:20

من المسلمين امرأة رجل من المشركين فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم قافلة. اتى زوجها وكان غائبا فلما اخبر الخبر حلف لا ينتهي حتى يغلق في اصحاب محمد دما فخرج يتبع اثر رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم منزلا. فقال من - 02:01:30

رجل يكلأنا ليلتنا هذه فانتدب رجل من المهاجرين ورجل من الانصار فقال نحن يا رسول الله قال فكينا بضم الشعب. قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه قد نزلوا الى الشعب من الوادي فلما ان خرج الرجالان الى فم الشاب قال الانصاري للمهاجرين اي الليل احب اليك ان اكفيك او اله او اخره - 02:01:50

وقال بل اكفيك او له قال فاضطجع المهاجرين فنام او قبل صلاة ويصلي قال واتي زوج المراد فلما رأى شخصا مهاجرين فلما رأى شخص الرجل عرف انه ربيئة القوم قال فوضعه فيه قال فنزعه فوضعه وثبت قائما يصلي. ثم رماه بسهم اخر فوضعه فيه قال فنزعه - 02:02:10

فوضعه وثبت قائما يصلي ثم عاد له الثالثة فوضعه فيه فنزعه فوضعه ثم ركع وسجد ثم اهب صاحبه فقال اجلس فقد اثبت فوتب فلما رأهما الرجل عرف انه قد نذر به فهرب فلما رأى المهاجري ما بالانصاري من الدماء قال - 02:02:32
سبحان الله افلا احبيتني اول ما رماك؟ قال كنت في سورة اقرأها. فلم احب ان اقطعها حتى انفذها. فلما تاب علي الرمي ركعت فاذنك وايم الله لولا ان اضيع ثمرا امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظه. لقطع لقطع - 02:02:52

نفسى قبل ان اقطعها او انفذها هذا حديث محمد بن عيسى باب ذكر الدليل على ان وطأ الانجاس لا يوجب الوضوء اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الجمبر ابن العلاء وعبد الله ابن محمد الزهري وسعيد ابن عبد الرحمن المخزومي قالوا - 02:03:12
نزل سفيان قال عبدالجبار قال الاعمش وقال لا تراني عن الاعمش. عن شقيق عن عبد الله قال كنا نصلى مع النبي صلى الله عليه وسلم فلا نتوضا من موطن و قال المخزومي كنا نتوضا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نتوضا من موطن و قال زهري كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فلا نتوضا من موطن. قال - 02:03:29

ابو بكر هذا الخبر له علة لم يسمعه الاعمش عن شقيق لم اكن فهمته في الوقت. اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو هاشم زيادة ابن ايوب قال حدثنا عبد الله ابن ادريس قال اخبرنا الاعمش عن شقيق قال عبد الله كنا لا نكف شعرا ولا ثوبا في الصلاة ولا نتوضا من موطن - 02:03:49

اخبرنا ابو طالب قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا زياد ابن ابيو عن قال حدثنا ابو معاوية قال حدثنا الاعمش قال حدثني شقيق او حدثت عنه عن ابن بنحوه. باب اسقاط ايجاب الوضوء من اكل ما مسنته النار او غيرته. اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا احمد بن عبد - 02:04:09

وقال اخبرنا حماد يعني ابن زيد عن هشام ابن عروة. عن محمد ابن عمر ابن عطاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اكل عظاما او قال لحما ثم صلى ولم - 02:04:29

توظأ قال ابو بكر خبر حماد بن زيد غير متصل اسناد غلقنا في اخراجه فان بين هشام ابن عروة وبين محمد ابن عبد اbin عطاء وهبة ابن وكذلك رواه يحيى بن سعيد القطن وعبدة بن سليمان. اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد ابن بشار بن دار قال - 02:04:39

يحيى قال حدثنا هشام عن الزهري قال حدثني علي ابن عبد الله ابن عباس عن ابن عباس وهشام عن الوهاب ابن كيسان عن محمد ابن عمر ابن عطاء. عن ابن عباس وهشام عن محمد ابن علي ابن عبد الله عن ابيه عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل خبزا ولحما او عرقا ثم صلى ولم - 02:04:59

يتوضأ اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا يعقوب ابن ابراهيم الدورقي قال حدثنا يحيى ابن سعيد عن هشام ابن عروة قال اخبرني وهب عن محمد بن عبد اين عطاء عن ابن عباس قال هشام حدثني زوري عن علي ابن عبد الله ابن عباس عن ابن عباس قال هشام حدثني محمد ابن علي ابن عبد الله ابن عباس عن ابيه عن ابن عباس - 02:05:19

رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل عرقا ثم صلى ولم يتوضأ ها هنا حديث هارون باب ذكر الدليل على ان اللحم الذي ترك النبي صلى الله عليه وسلم الوضوء من اكله كان لحم غنم لا لحم ابل. اخبرنا ابو طالب - 02:05:39

قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا يونس ابن عبد الاعلى الصدفي قال اخبرنا ابن وهب قال ان مالك ابن انس حدثه. وحدثنا ابو موسى قال حدثنا روح عن ابن عبادة قال - 02:05:57

مالك عن زيد وهو ابن اسلم عن عطاء ابن يسار عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ بباب ذكر الدليل على ان ترك النبي صلى الله عليه وسلم الوضوء مما مسست النار او غيرت ناسخ لوضوءه كان مما مسست النار او غيرته. اخبرنا ابو طاهر قال - 02:06:07

حدثنا ابو بكر قال حدثنا احمد بن عبدة الظبي وقال حدثنا عبد العزيز عن ابن محمد الدراورده عن سهيل. عن ابيه عن ابي هريرة انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم - 02:06:27

من ثور ابيض ثم رأه اتين اكل كيف شاء. كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا موسى ابن سعد من ربي قال حدثنا علي ابن عياشي قال حدثنا شعيب ابن ابي حمزة عن محمد ابن المنكدر عن جابر ابن عبد الله قال - 02:06:37

اخر الامرین من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مسست النار. باب الرخصة في ترك غسل اليدين والمضمضة من اكل اللحم العرب قد تسمى غسل اليدين وضوءا. اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن دار قال حدثنا يحيى ابن سعيد عن جعفر ابن محمد عن ابيه عن ابي حسين عن زينب - 02:06:55

بنتي ام سلمة عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم اكل كتفا ثم صلى ولم يرى السماء؟ نعم احسنت طبعا ذكر حديث ابن اسحاق عن صدقة ابن يسار - 02:07:15

عن عقيل ابن جابر عن جابر ابن عبد الله رضي الله تعالى عنهم. وهذا الحديث لا بأس بسانده عقيل وان كان ليس بالمشهور ولكنه يروي عن ابيه ولد بن خزيمة قد صح له هذا الحديث ومثله ابن حبان - 02:07:36

والحاكم ايضا من يقوی هذا الخبر نعم ثم ذكر حديث الاعمش عن شقيق عن عبدالله هذا طبعا عليه هذا بن خزيمة لانه جاء في رواية ابي معاوية قال حدثنا الاعمش قال حدثني شقيق او حدثت عنه - 02:07:58

فشك الاعمش في كون شقيق حدثه او حدث عن شقيق. نعم فبين ابن خزيمة علته واما الخبر الذي بعده وهو ثمانية وثلاثين فبين

هشام ابن عروة وبين محمد ابن عمرو ابن عطاء بينهما وهب ابن - 02:08:20

كما بين ابو بكر وابن خزيمة فالاسناد الثاني هو الصحيح. الاسناد الثاني هو الصحيح نعم وعلى الذي بعده وايضا طريق اخر للذى سبق نعم ثم ذكر حديث مالك عن زيد ابن اسم عن عطاء بن يسار وعن ابن عباس - 02:08:46

وهو حديث صحيح قد خرجه الشیخانی ثم ذکر حديث سهیل عن ابی هریرة وهو ایضا حديث صحيح قد خرجه مسلم ثم ذکر حديث شعیب ابن ابی حمزة عن محمد ابن منکد عن جابر اخر الامرین. هذا حديث معلول - 02:09:11

اختصره شعیب فاختطاً فیه وانما الحدیث الصیحی انه علیه الصلاة والسلام اکل کتفا ثم توضأ وقام للصلاۃ ثم قدم له لحم فاکل وصلی ولم یتوپأ هذا اللفظ الصیحی شعیب اختصر قال اخر الامرین - 02:09:35

فاختطاً فی ذلك كما بين ذلك ابو داود و نعم فهذا الحدیث نعم قد اخطاً فیه. والامام الشافعی علیه بان ابن المنکدر لم یسمعه من جابر نعم ثم ذکر حديث زینب بنت ام سلمة - 02:10:01

وظاهره الساحة ورجاله کلهم ثقات بس لعل یعني ان كان ابو نعیم له کلام علیه ودنا نعرف کلام ابن نعیم وكلام ابو عیسی کان اخرجه من هذه الطریق قبل ابی نعیم - 02:10:28

بسم الله مشهور من حديث الثوری هذا کلام ابو نعیم. نعم استغفر الله حسب العزو المذکور في الاسفل قال ابو نعیم السابع مئة واثنین الذي فيها بنعیم من حديث ابی هریرة - 02:11:05

في هذا الموضع من حديث ابی هریرة يمدحه اذا هذا لعله يراجع الواقع ينظر کلامه بعیسی الترمذی علیه ان كان خده منها الطریق ماذا یراجع قال له شکرا اللي بعده ولا تقوى ابو بکر - 02:12:02

طیب ما بعده رأسا قال حدثنا نعم السلام عليکم باب ذکر دلیل على ان کلام السیعی والفحش في المنطق لا یوجب وضوئه. قال حدثنا محمد ابن یحیی قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمرا - 02:12:21

زهري الحميد بن عبد الرحمن عن ابی هریرة قال رسول الله صلی الله علیه وسلم من حلف ف قال في حلفه واللات فليقل لا الله الا الله ومن قال لصاحبه انا اقامک فليتصدق بشيء. قال ابو بکر فلم یأمر النبي صلی الله علیه وسلم الحالف باللات ولا قائل لصاحبه تعالى اقامک باحداث وضوئه. فالخبر دال - 02:12:36

ان الفحش بالمنطق وما زجر المرء عن النطق به لا یوجب وضوئا بخلاف قول من زعم. ان کلام السیعی یوجب الوضوء. باب استحباب المضمضة من شرب اللبن قال حدثنا عبد الله ابن اسحاق الجوهري قال اخبرنا ابو عاصم عن ابن جریر عن هشام ابن عروة عنه شأن وهب بن کیسان عن محمد بن عمر بن عطاء عن ابن عباس ان النبي صلی الله - 02:12:56

الله علیه وسلم قال ان النبي صلی الله علیه وسلم شرب لبنا ثم مضمض. باب ذکر الدلیل على ان المضمضة من شرب اللبن استحباب لازلة الدسم من الفم واذهبها لا لاجاب المضمضة من شربه. قال حدثنا محمد بن عزیزن الایلی ان سلامة ابن روح حدثهم. عن عقیل وهو ابن خالد وحدثنا محمد ابن عبد الاعلی الصناعی - 02:13:16

وقال حدثنا معتمد یعني ان سلیمان قال سمعتم اعمرا وحدثنا محمد بن مشار بن دارون ابو موسی قال حدثنا یحیی وهو ابن سعید قال حدثنا الاوزاعی کلهم عن الزهري عن عبید الله بن - 02:13:36

الا عن ابن عباس ان النبي صلی الله علیه وسلم شرب لبنا فمضمضة وقال ان له دسما. وقال الصناعی في حديثه او انه دسم. وقال بندر انه دسم باب ذکر ما كان الله عز وجل فرق به بين النبي صلی الله علیه وسلم وبين امته في النوم من ان عینیه اذا نبتا لم يكن قلبه ينام ففر - 02:13:46

فرقه بينه وبينه في انجاب الوضوء من النوم على امته دون علیه دونه علیه السلام. حدثنا محمد بن بشار عن یحیی بن سعید قال حدثنا ابن عجلان وحدثنا یحیی ابن حکیم قال حدثنا یحیی ابن سعید عن ابن عجلان قال سمعت ابی یحدث عن ابی هریرة عن النبي صلی الله علیه وسلم قال تنا معياني ولا ينام قلبي - 02:14:06

حدثنا یونس بن عبد الاعلی الصدیق قال حتى اخبرنا ابن وهب ان مالکا حدثه عن سعید المقبوری عن ابی سلمة ابن عبد الرحمن

اخبره انه سأله عائشة كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقالت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان ولا في غيره. على احدى عشرة ركعة يصلي - 02:14:26

طبعات فلا تسأل عن حسنها وطولها ثم يصلي اربعاء فلا تسأل عن حسنها وطولها. ثم يصلي ثلاثاً قالت عائشة فقلت يا رسول الله ناموا قبل ان توتر فقال يا عائشة ان عيني تنامان ولا ينام قلبي. جماع جماع ابواب الآداب. نعم - 02:14:46

احسنت بارك الله فيك طبعاً ذكرها حديث ما عمر عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هوريرة وهذا حديث صحيح وجاء له كلهم ثقات وهو متفق عليه ومحمد ابن يحيى هو الزهري - 02:15:06

ثم زakah استحباب المضمضة من شرب اللبن وهذا رجاله ثقات ثم ذكر طريقاً آخر للحديث من طريق الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس وهذا صحيح وقد خرجه الشیخان - 02:15:26

ولكن ذكر طريقاً وهو الاسناد الاول محمد ابن عزيز الایلی ان سالمة بن روح حدثهم عن عقیل هذا هذه الطريق فيها نضر سالمه بن روح سماء من عقیل فيه کلام ولكن الحديث ثابت في الصحيح - 02:15:51

وقد ساقه المصنف من طرق اخرى نعم ثم ذكر حديث ابن عجلان عن أبي هوريرة وهذا اسناد جيد وهذا اسناد جيد ثم ذكر حديث المقربی عن أبي سلمة عن عائشة وهذا حديث صحيح قد خرجه الشیخان - 02:16:13

نعم الاذان المحتاج اليها في اتيان الغائط والبول الى الفراغ منها. باب التباعد للغاية في الصحاري عن الناس. قال حدثنا علي وحجر السعدي وقال حدثنا اسماعيل يعني ابن جعفر قال حدثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن المغيرة ابن شعبة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا ذهب المذهب ابعد - 02:16:42

حدثنا بلدان قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا ابو جعفر ختمه وقال دارنا قلت ليحيى ما اسمه؟ فقال عمير بن يزيد. قال حدثني عمارة بن خزيمة حارث بن فضيل عن عبد الرحمن بن ابي قراد قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأيته خرج من الخلاء وكان اذا اراد حاجة ابعد ما من رخصة - 02:17:06

في ترك التباعد عن الناس عند البول. حدثنا ابو هاشم زياد بن ابيوب قال حدثنا جرير عن منصور عن ابي وائل عن حذيفة قال لقد رأيتني اتمشى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانتهى الى سبطة قوم فقام ببول كما ببول احدكم فذهب انتجى انتجى فذهبت انتجى منه فقال دنوه فدنت منه - 02:17:26

فقمت عاقبه حتى قمت عقبه حتى فرغوا. باب استحباب الستار عند الغائط حدثنا الحسن ابن محمد الزعفراني يقال حدثنا يزيد ابن هارون قال اخبرنا مهدي ابن ميمون عن محمد ابن ابي يعقوب عن الحسن ابن سعد عن عبدالله بن جعفر قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 02:17:46

حب ما استتر به في حاجته هدفاً او حائش نخل. فقال ابو بكر سمعت محمد بن ابیان يقول سمعت ابن ادريس يقول قلت لشعبة كما تقول في مهدي ابن ميمون قال ثقة قلت فانه اخبرني عن من عن سلم العلوی قال رأيت ابانا بن ابي عياش عند انس ابن مالك يكتب في - 02:18:06

رجا قال سلم العلوی الذي كان يرى الهلال قبل الناس. قال ابو بكر ومحمد بن ابي يعقوب هو محمد بن عبد الله بن ابي يعقوب او الى جده هو الذي قال عنه شعبة حدثني محمد بن ابي يعقوب سيدبني تميم. باب الرخصة للنساء في الخروج للبراز بالليل الى الصحاري. حدثنا - 02:18:26

نصر بن علي الجاطمي قال حدثنا محمد بن عبد الرحمن يعني طفاوي قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كانت سودة بنت زمعة امرأة جسيمة فكانت اذا - 02:18:46

خرجت ل حاجتها بالليل اشرمت على النساء فرأها عمر ابن الخطاب فقال انظري كيف تخرجين فانك والله ما تخفين علينا اذ خرجت فذكرت ذلك سودته لنبي الله صلى الله عليه وسلم وفي يده عرق فما رد العرق من يده حتى فرغ الوحي فقال ان الله قد جعل لكن رخصة - 02:18:56

تخرجن لحوائجك. حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن هشام بنحوه. باب التحفظ من البول كي لا يصيب البدن والثياب والتغليض في ترك غسله اذا اصاب البدن او الثياب. حدثنا يوسف بن موسى قال حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بحائط - [02:19:16](#)

بحائط من حيطان مكة او المدينة فسمع صوت انسانين يعذبان في قبورهما. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعذبان وما يعذبان في ثم قال بلى كان احدهما لا يستتر من بوله. وكان الآخر يمشي بالنعيم ثم دعا بجريدة فكسرها كسرتين فوضع على كل قبر منها كسرة فقيل له لما - [02:19:36](#)

هذا قال لعله يخفف عنهما ما لم يبسا او الى ان يبسا حدثنا يوسف بن موسى قال حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش قال سمعت مجاهدا يحدث عن طاووس عن ابن عباس قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقربين - [02:19:56](#)

باب ذكر خبر روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في النهي عن استقبال القبلة واستدبارها عند الغائط والبول بلفظ عام مراده خاص حدثناهم بالجبار بن العناء قال حدثنا سفيان قال حدثنا الزهري وحدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي قال حدثنا سفيان عن سفيان عن عطاء الليثي عن أبي ايوب الانصاري قال قال رسول الله - [02:20:14](#)

صلى الله عليه وسلم لا تستقبلوا القبلة بضائقه ولا بول ولا تستدبروها ولكن شرقوا او غربوا. قال ابو ايوب فقد من الشام فوجدنا ما لا احمر وحیض قد بنت نحو القبلة فتنحرف عنها ونستغفر الله. هذا لفظ حديث عبدالجبار باب ذكر خبر روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرخصة - [02:20:34](#)

مستقبل القبلة بعد نهي النبي صلى الله عليه وسلم عنه مجيلا غير مفسر قد يحسب من لم يتبحى للعلم. ان البول مستقبل القبلة جائز لكل باين وفي اي وان كان ويتوهم من لا يفهم العلم ولا يميز بين المفسر والمجمل ان فعل النبي صلى الله عليه وسلم في هذا ناسخ لنهيه عن البول مستقبل القبلة - [02:20:54](#)

قال حدثنا محمد بن مشارق قال حدثنا وهب يعني ابن جرير ابن حازم قال حدثي ابي قال سمعت محمدا ان اسحاق يحدث عن امان ابن صالح عن مجاهد ابن عبد الله قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نستقبل القبلة ببول فرأيته قبل ان يقبض بعام يستقبلها - [02:21:14](#)

باب ذكر الخبرين باب ذكر الخبر المفسر للخبرين الذين ذكرتهما في البابين المتقدمين والدليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم ان ما نهى عن استقبال القبلة والسلباني عند الغائط والبول في الصحابي. في الصحاري والمواضع اللواتي لا سترة فيها وان الرخصة في ذلك في القلوب والمواضع التي بين المتفوتو - [02:21:33](#)

وبين القبلة حائط او سترة. قال حدثنا محمد ابن شهر ويحيى ابن حكيم قال حدثنا احد المشاهدين عن عباد الله وحدثنا نصر الله عليه قال حدثنا عبد قال حدثنا وبين الله وحدثنا محمد بن معاوية البغدادي وقال حدثناه شيء من يحيى ابن سعيد وحدثنا محمد ابن الوليد قال حدثنا عبد الوهاب عن الثقافي قال سمعت - [02:21:53](#)

سعيد وحدثنا محمد بن عبد الله المخرمي وقال حدثنا ابو هشام يعني المخزومي قال وحدثنا بهيب عن عبيد الله ويحيى بن سعيد واسماعيل ومية ويحيىبني سعيد واسماعيل ابن امية وحدثنا احمد ابن عبد الله ابن عبد الرحيم البرقي قال حدثنا ابن ابي مريم قال اخبرنا يحيى ابن ايوب قال اخبرني ابن عجلان - [02:22:13](#)

قال مندار في حديثه قال حدثي وقال احد الحكيم قال حدثنا وقال محمد بن الوليد قال سمعت وقال الاخرون عن محمد ابن يحيى ابن حبان عن عمه واسع ابن حبان - [02:22:33](#)

عن ابن عمر قال دخلت على حفصة بنتي عمر فصعدت على ظهر البيت. فاشرفت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو على خلائه مستدير القبلة متوجها نحو الشام هذا لفظ حديث عبد الاعلى وفي خبر ابي هشام مستقبل القبلة. حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا صفوان - [02:22:43](#)

وعيسى عن الحسن الاصغر قال رأيت ابن عمر انا فراحته مستقبل القبلة ثم جلس يبول اليها قلت ابا عبد اليهس قد نهي عن هذا؟ قال

بلى انما نهي عن ذلك في الفضاء. فإذا كان بينك وبين القبلة شيء يسترك فلا بأس - [02:23:03](#)

باب الرخصة في البول قائمة حدثنا احمد بن عودة قال حدثنا ابو عوانة وحدثنا سلم وجناة كان حدثنا مكيعا كلها كلاهما عن الاعمش وحدثنا ابو موسى محمد ابن حدثنا ابن ابي عدي عن شعبة وحدثنا بشر بن خالد العسكري قال حدثنا محمد يعني النجعفل عن شعبة عن سليمان وهو الاعمش عن ابي وائل عن حذيفة - [02:23:22](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى سباتة قوم فبال قائم ثم توضأ ومسح على خفيه. حدثنا نصر بن علي قال حدثنا الفضيل بن سليمان قال اخبرنا ابو حازم قال ارأيت سهل بن سعد يبول قائمًا فانه - [02:23:42](#)

تحد فانه تحدث ذلك عليه وقال قد رأيت من هو خير مني فعله بباب استحباب تفريح الرجلين عند البول قائمًا اذ هو احرى الا ينشوا الا ينشر البول على الفخذين والساقيين. حدثنا محمد بن عبدالله بن - [02:23:58](#)

مبارة المخرزمي يبغي ان حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا حماد بن سلمة عن حماد بن ابي سليمان وعاصم بن مهدنة عن ابي وهرن عن المغيرة بن شعوبات عن رسول الله ان رسول الله - [02:24:15](#)

صلى الله عليه وسلم اتى على سباتةبني فلان ففرج رجليه وبال قائم باب كراهة تسمية البائن مهرقا للماء. حدث سيدنا عبد الرحمن المخزومي قال حدثنا سفيان عن ابراهيم عقبة وابن ابي حرمنة عن قريب مولى ابن عباس قال اخبرني اسامة بن زيدان ان النبي صلى الله عليه وسلم ينادي في الشعuber ليلة مزدلفة - [02:24:25](#)

ولم يقل لها راقا ماء بباب الرخصة في البول في اضطساد. حدثنا احمد بن عبدة الضبي قال اخبرنا سليم يعني ابن اخبار عن ابن عون عن ابراهيم عن القسوة دي انا عائشة قالت كنت مسندة للنبي صلى الله عليه وسلم الى صدري فدعا بتطست فبال فيها ثم مال فمات - [02:24:45](#)

باب النهي عن البول في الماء الراكد الذي لا يجري وفي نهيه عن ذلك دالة على اباحة البول في الماء الجاري. حدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي وقال حدثنا وسفيان هو ابن عبيدة عن ابي السخيفياني عن محمد ابن سيرين عن ابي هريرة وعن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الجبار ابن العلاء قال - [02:25:05](#)

سفيان عن الزناد عن موسى ابن ابي عثمان عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبولن احدكم في الماء الذي لا يجري ثم يغتسل - [02:25:25](#)

ومنه وقال المخزومي في الماء الدائم ثم يغتسل منه بباب النهي عن التغوط على طريق المسلمين وظلامهم الذي هو مجالسهم حدثنا علي ابن حجر قال حدثنا اسماعيل قال حدثنا العلاء ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن النبي صلى الله - [02:25:35](#)

الله عليه وسلم قال انقو اللعنتين او اللعنين قيل وما قال الذي يتخلى في طريق الناس او ظلام؟ قال ابو بكر وانما استدلت على ان النبي صلى الله عليه وسلم اراد بقوله او ظلام الظل الذي يستظلون به اذا جلسوا مجالسهم بخبر عبد الله ابن جعفر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان احب - [02:25:49](#)

به في حاجته هدفا او حائش نخل اذ الهدف هو الحائش من النخل نخلات المجتمعات. وانما سمي البستان حائشا لكثره اشجاره ولا يكاد الهدف يكون الا وله ظل الا وقت استواء الشمس. فاما الحائش من النخل فلا يكون وقت من الاوقات بالنهار الا وله ظل. والنبي صلى الله عليه - [02:26:09](#)

وسلم قد كان يستحب ان يستحب الانسان في الغائب في الغائب بالهدف والجائش وان كان لهما ظل بباب النهي عن مس الذكر باليمين حدثنا علي بن خشم قال حدثنا عيسى عن ابن يونس عن معاذ بن راشد عن يحيى ابن كثير عن عبد الله ابن ابي قتادة عن ابيه قال قال رسول الله - [02:26:29](#)

صلى الله عليه وسلم اذا بال احدكم فلا يمس ذكره بيمينه. بباب الاستعاذه من الشيطان الرجيم عند دخول المتوضأ حدثنا محمد ابن مشان قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ومحمد بن جعفر قال حدثنا شعبة وحدثنا محمد بن عبد الله الصناعي قال حدثنا خالد يعني ابن الحارت قال حدثنا شعبة وحدثنا يحيى المحاكم - [02:26:49](#)

قال حدثنا ابو ابي عهده قال حدثنا شعبة وحدثنا ايضا. قال حدثنا ابو داود قال حدثنا شعبة عن قتادة قال سمعت النظر ابن انس
يحدث عن زيد ابن ارقم عن - [02:27:09](#)

النبي صلى الله عليه وسلم قال ان هذه الحشوش متحضرة فاذا دخلها احدكم فليقل اللهم اني اعوذ بك من الخبر والخائط. هذا
حديث مداد غير انه قال عن النظر ابن انس وكذا قال يحيى ابن حكيم في حديث ابن ابي عدي عن النصر ابن انس - [02:27:19](#)
باب اعداد الاحجار للاستنجاء عند اتيان الغائط حدثنا ابو سعيد الاشج قال حدثنا زياد بن الحسن بن فرات عن ابيه عن جده عن
عبدالرحمن ابن اسود ان القمة عن عبدالله قال اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يتبرز فقال اتنى بثلاثة احجار فوجدت له حجرين -
[02:27:37](#)

اتى حماره فامسك الحجرين وطرح الروثة وقال هي رجس باب النهي عن المحادثة عن الغائط. حدثنا ابو موسى محمد بن المثنى قال
حدثنا عبد الرحمن بن المهدى قال حدثنا عكرمة بن عمال عن يحيى بن ابي كثير عن هلال ابن عياض قال حدثني - [02:27:57](#)
وسعيد بن الحذري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يخرج الرجلان يضربان الغائط كاشفين عن عورتهم يتحدثان
فان فان الله عز وجل يمكت على ذلك حدثنا به محمد ابن يحيى قال حدثنا سمه وابراهيم يعني الوراق قال حدثنا ابن عمار عن ابي
كثير عن عياض ابن هلال بهذا الاسناد لحما - [02:28:12](#)

نحوه قال ابو بكر وهذا هو الصحيح. هذا الشيخ هو عياض ابن هلال روى عنه يحب ابن كثير غير حديث واحسوا الوهم من عكرمة
ابن عمار حين قال عن هلال ابن عياض باب النهي عن نظر المسلمين عورة اخيه المسلم. حدثنا محمد ابن رافع قال حدثنا مسلم محمد
بن مسلم بن علي فديك قال - [02:28:32](#)

اخبرنا الضحاك بن عثمان عن زيد الناس من عبد الرحمن بن ابي سعيد عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينظر الرجل
الى عرية الرجل ولا تنظر المرأة الى - [02:28:52](#)
رضيت المرأة ولا يفضي الرجل الا الثوب الواحد. ولا تفضي المرأة الى المرأة في الثوب الواحد بباب كراهية رد السلام. يسلم
وعلى البائع حدثنا عبد الله بن سعيد الاشج قال حدثنا ابو داود الحفري قال حدثنا الحفري عن سفيان وحدثنا محمد بن هشام قال
حدثنا ابو احمد يعني الزبيدي - [02:29:02](#)

قال حدثنا سفيان الثوري عن الضحاك بن عثمان عناف عن ابن عمر ان رجلا مر على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسلم عليه
فلم يرد عليه السلام احسن الله اليك - [02:29:24](#)

نعم دكوا حديث ابن عمرو عن ابي سلمة عن المغيرة وابو سلمة هو ابن عبد الرحمن وهذا اسناد حسن والحديث
صحيح لانه قد جاء من طرق كثيرة - [02:29:39](#)

ثم ذكر الحديث الذي بعده هو حديث عبد الرحمن بن ابي قراد وهو حديث صحيح ثم ذكر حديث منصور عن ابي وائل عن حذيفة
وهو حديث صحيح متفق عليه ثم ذكر حديث عبد الله بن جعفر وهو ايضا صحيح قد خرجه مسلم. ثم قال سمعت محمد بن عبان
سمعت ابن ادریس يقول قلت - [02:30:10](#)

لشعب ما تقول في مهد ابن ميمون قال له ثقة. مهدي بن ميمون العزدي المعمولى ثقة جديده قلت فانه اخبرني عن سلم العلوى سلم لا
يحتاج به. قال رأيت ابا وهو متزوك - [02:30:34](#)

ولذا قال شعبة سلمنا العلوى الذي كان يرى الهلال قبل الناس يشكك في رؤيته. يدعى ان يرى الهلال قبل الناس سلم متتكلم فيه
لا يحتاج به نعم ثم ذكر حديث هشام بن عوى عن ابيه عن عائشة في قصة سوداء وهو حديث - [02:30:48](#)

صحيح وهو في الصحيحين ثم ذكر حديث ابن مجاهد عن ابن عباس وهو صحيح متفق عليه وغواية دعمش اصح من روایة
منصور في هذا الحديث وان بين مجاهد وبين ابن عباس من - [02:31:13](#)

الطاووس طبعا كل الاسنادين في البخاري لكن روایة مجاهد عن طاووس عن ابن عباس اصح وهي غایة الاعمش معه زيادة ثقة زيادة
علم نعم ثم ذكر حديث ابي ايوب وهو صحيح قد خرجه الشیخان - [02:31:33](#)

ثم ذكر حديث ابن اسحاق عن ابان ابن صالح عن مجاهد عن جابر وهو حديث حسن اسناده حسن وقد توبع محمد ابن اسحاق تابعه باللهيعة وان كان اخطأ فيه باللهيعة فزاد عن جابر - 02:31:55

عن ابي طلحة وهذا خطأ صواب عن جابر المهم الاسناد اللي معنا اسناد حسن ويفيد ان استقبال القبلة في اه اذا كان بينك وبين القبلة حاجز فلا بأس والعودة طبعا الابتعاد عن ذلك - 02:32:13

نعم للخلاف الذي حصل بين اهل العلم لكن دل حديث جابر على ان هذا جائز وانما ينهى عن ذلك في الصحراء ولذا في حديث مروان ابن الاصرف قال اناخ ابن عمر راحلته مستقبل القبلة ثم بال اليها. المهم هذا اسناد حسن - 02:32:35

وقبله ذكر حديث واسع بن حبان عن ابن عمر محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع وهذا في الصحيحين نعم واما حديث ماجوان فاسناده حسن لا بأس به نعم ثم ذكر حديث الاعمش عن ابي وائل عن حذيفة وهو حديث صحيح ثابت في الصحيح - 02:32:59

ثم ذكر حديث ناصر بن علي قال سمعت الفضيل بن سليمان قال اخبرنا ابو حازم هذا اسناده صالح فضيل ابن سليمان متكلم فيه ولكن قال ولكن نعم قال محققا انه قد توبع - 02:33:27

فاسناده هذا الاسناد صالح وان يراجع نعم ثم ذكر طريق حماد ابن ابي سليمان وعاصر بن بهلة كلها عن ابي وائل عن المغيرة بن شعبة وهذا خطأ الصواب عن ابي وائل كما روى الاعمش ومنصور عن ابي وائل عن من - 02:33:46

ابه لا عن ابي وائل عن حذيفة عن حذيفة ابن اليهان وليس عن المغيرة بن شعبة سواء في رواية ابي وائل عن حذيفة كما في الصحيحين اختلف على بوائل منصور ودعمش قالوا عن ابي وائل عن حذيفة وحماد بن ابي سليمان وعاصر قال عن ابي وائل عن المغيرة - 02:34:12

اهل العلم اختلفوا بعضهم وضح رواية عاصم او هناك من ذهب الى شيء من هذا المهم هذه خطأ. هناك من صحق كذا روایتین کابن خزيمة وهناك لا من رجح رواية - 02:34:36

حذيفة كما نص على ذلك ابو عيسى الترمذى. وهذا ما خرجه الشیخان. نعم ثم ذكر حديث بن عون عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة وهذا حديث اسناده نعم حديث صحيح - 02:34:56

وقد اخرجه الشیخان ثم ذكر حديث ابی هريرة ليبولن احدكم بعدة اسالیب صحيحة كلها صحيحة وهو في الصحيحين منه او فيه الاختلاف الروایات نعم ثم ذكرروا اتقوا اللاعنین او اللعنین اتقوا اللعنین او اللعنین هذا قد هذا صحيح وقد خرجه مسلم - 02:35:11

ثم ذكرها حديث ابن ابی کثیر عن عبد الله ابن ابی قتادة وهو صحيح متفق عليه ثم زکاة حديث شعبة عن قتادة عن النظر وعن زید بن اوقم وهذا اسناد صحيح وهو قد وقع فيه اختلاف ولعل هذا الاسناد هو ارجح اسانید هذا الخبر - 02:35:43

نعم ثم ذكر حديث زياد ابن الحسن ابن فرات عن ابیه عن جده وهذا غریب هذا غریب وحديث عبد الله بن مسعود في في الصحيح في البخاری وقد وقع فيه اختلاف کثیر وتقدم - 02:36:01

توضیح روایة زهیر ومن معه في درس الترمذی نعم وهذا ما رجح البخاری ثم ذكر حديث هلال ابن عیاض او عیاض ابن هلال وهو حديث لا یصح حديث لا یصح - 02:36:18

معلول بعیاض ابن هلال وقع فيه اختلاف وهو ليس بالمشهوب ثم ایضا اه ابو داود اشار الى ارساله وان هناك من ارسله نعم ثم ذكر حديث الضحاک بن عثمان عن زید بن اسلم عن عبد الرحمن بن ابی سعید الخضري عن ابیه - 02:36:35

نعم وهذا الاسناد لا بأس به وقد خرجه مسلم ثم زکی حديثین الضحاک بن عثمان عن نافع بن عمر وهو ایضا قد خرجه مسلم نعم والاحادیث في النهی عن اه الكلام الاحادیث التي فيها النهی عن الكلام اثناء قضاء الحاجة لا یصح منها - 02:37:03

لا ليس في الباب حديث صحيح ليس في الباب حديث صحيح وانما الذي في الباب حديث ابن عمر والمهاجر ابن قنفذ وحديث ابن الجھیم انه عليه الصلاة والسلام امتنع من رد السلام حتى ماذا - 02:37:30

حتى توضأ في حديث المهاجر وفي حديث ابی الجھیم تیم وغد السلام وقال كرهت ان اذکر الله الا على طهارة او كما قال عليه

الصلوة والسلام. فهذا العلة هنا في عدم رد السلام انه كره عليه الصلاة والسلام ان يذكر الله على - 02:37:46

اي طهاوى واما النهي عن الكلام فلا فلم يثبت حديث في النهي عنه. نعم. تفضل. قال جميع ابواب الاستنجهاء بالاحجار. باب الامر بالاستقامة بالاحجار والدليل على ان الاستقامة بالاحجار تجزي دون الماء. حدثنا يعقوب ابراهيم الدورقي ويوفى بن موسى قال حدثنا البقيع قال حدثنا العاشر عن ابراهيم - 02:38:07

عبدالرحمن بن يزيد عن سلمان قال قال له بعض المشركين وكانوا يستهزئون به اني ارى صاحبكم يعلمكم حتى انخراط قال سلمان اجل امرنا الا نستقبل ولا نستنجى بایماننا ولا نكتفي بدون ثلاثة احجار ليس فيها رجيع ولا عظم غير ان الدورقي قال قال بعض المشركين لسلمان باب الامر بالاستطاعة - 02:38:32

رواتب الاحجار وترى لا شفع له اخبار ان حدثنا يونس ابن عبد الله قال فران ابن وهب قال اخبرني يونس ابن يزيد وحدثنا يونس ايضا قال حدثنا ابن وهب ان مالك - 02:38:52

حدثه وحدثنا وتوة ابن عبد الله قال فران ابن مبارك قال اخبرنا يونس وحدثنا يحيى ابن حكيم قال حدثنا عثمان ابن عمر قال اخبرنا يونس ومالك عن الزهري عن ابي ادريس الخولاني عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من توضأ فليستندر ومن استجمر - 02:39:02

فليوتر وفي حديثنا المبارك اخبرني ابو ادريس الخولاني انه سمع ابا هريرة قال سمعت يونس يقول سئل ابن عبيبة عن معنى قوله ومن استجور فيبيوتر قال فسكت ابن عبيبة فقيل له اترضى بما قال مالك؟ قال وما قال مالك؟ قال قال مالك - 02:39:22

الاستجمار الاستطاب بالاحجار قال فقال ابن عبيبة انما مثلي ومثل مالك كما قال الاول. وابن الليمون اذا ما لز في قرن لم يستطع صولة المزر القناعيسي. باب ذكر الدليل على ان الامر بالاستطابة وترى هو الوتر الذي يزيد على الواحد الثالث فما فوقه - 02:39:42

ومن الوتر اذ الواحد قد يقع عليه اسم الوتر والاستطابة بحجر واحد غير مجذبة. اذ النبي صلى الله عليه وسلم قد امر ان لا يكتفى بدون ثلاثة احجار من استطابة حدثنا يونس بن موسى قال حدثنا جرير عن العمش وحدثنا يعقوب ابن ابراهيم قال حدثنا عيسى ابن مرشق قال حدثنا العاشر وحدثنا ابو موسى قال حدثنا - 02:40:02

عبدالرحمن عن ابن مهدي عن سفيان هادي العمسي عن ابي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استجمر احدكم فليستندر ثلاثا. باب الدليل على ان الامر - 02:40:22

من وتر في الاستطابة امر استحباب لامر ايجاب ولا من استطاب باكثر من ثلاثة بشفع لا وتر لا بوتر غير عاص في فعله تارك يوسف عمامي غير الايجاب تارك فضيلة لا فريضة. حدثنا ابو غسان مالك بن سعد القيسى قال حدثنا رح يعني ابن عبادة قال - 02:40:36

حدثنا ابو عامر الخازن عن عطاء عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استجمر احدكم فليوتر فان الله وتر يحب الوتر اما ترى السماوات سبعا والارض سبعا والطوف سبعا وذكر اشياء. باب النهي عن الاستطابة باليمين - 02:40:56

حدثنا محمد ابن عبد الاعلى وقال حدثنا بشر ابن المفضل قال حدثنا هشام ابن ابي عبد الله الدسوقي عن يحيى ابن كثير. عن عبدالله بن ابي قتادة عن ابيه ابي قتادة - 02:41:15

فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شرب احدكم فلا يتنفس في الاناء اذا اتى الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه. اذا تمسح فلا يتمسح بيمينه حدثنا علي ابن حجر قال اخبرنا ابن المبارك عن الاوزاعي وحدثنا نصر ابن مزروق المصري وقال حدثنا عمرو بن علي بن ابي سلمة عن الاوزاعي قال حدثني يحيى ابن - 02:41:25

ابن كثير قال حدثني عبد الله ابن ابي قتادة الانصاري قال حدثني ابي انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا بال احدكم فلا يمسه ذكره بيمينه ولا بيمينه ولا يتنفس في الاناء هذا حديث عمرو بن ابي سلمة. وقال عن ابن حجر في كلها عن عن باب النهي عن الاستطابة. الاستطابة من دون ثلاثة - 02:41:45

احجار الاخبار حدثنا محمد بن مشاري قال حدثنا ابي سعيد قال حدثنا ابي عجلان عن القعقاع ابن حكيم عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال - 02:42:05

انما انا لكم مثل الوالد لولده. فلا يستقبل احدكم القبلة ولا يستدلاها يعني في الغانط ولا يستنجي بدون ثلاثة احجار ليس فيها روث ولا باب الدليل على النهي عن الاستطابة بدون ثلاثة احجار وان الاستقامة بدون ثلاثة احجار لا يكفي دون الاستنجاء بالماء. لان المستطيل بدون - [02:42:15](#)

بثلاثة احجار عاص في فعله ولستنجي بعده بالماء. والنهي عن الاستنجاء بالعظام والرجيع. حدثنا عبدالله بن سعيد الاش و قال حدثنا ابن عبيد عن ابراهيم عن عبد الرحمن ابن يزيد عن سلمان قال قال المشركون لقد علمكم صاحبكم حتى يوشك ان يعلمكم القراءة قال اجل. نهانا ان - [02:42:35](#)

القبلة وستنجي باماننا او بالعظم او بالرجع وقال لا يكتفي احدكم دون ثلاثة احجار باب ذكر العلة التي من اجلها زجر عن الاستنجاء بالعظام والروثة حدثنا ابو موسى محمد بن مثنى قال حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى عن داود. وحدثنا ابو هاشم - [02:42:55](#) ثم ايوب قال حدثنا يحيى عن ابن ابي زاهدة فانا اخبرني داود ابن ابي هند عن عابر قال سألت علامة هل كان؟ هل كان ابن مسعود شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - [02:43:12](#)

وليلة الجن فقال عنقمة انا سألت ابن مسعود فقلت هل شهد احد منكم يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجن؟ فقال لا ولكن كما ما رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة ففقدنا فالتمسناه في الاودية والشعاب فقلنا استطير او اغتيل. قال فبتنا بشر ليلة - [02:43:22](#)

اتى بها قوم فلما اصبحنا اذا هو جاء جاء اذا هو قبل حراء. قال فقلنا يا رسول الله فقدناك فطلبناك فلم نجد كفمنا من شهر ليلة مات بها قوم. قال اتاني داع الجن فذهبت معه فقرأت عليهم القرآن. قال فانطلق بنا فاران نيرانه. قال وسائله - [02:43:42](#) قال لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه يقع في ايديكم اوفر ما يكون لحما وكل بعلها لدوايكم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تستنجو بهما فانها طعام اخوانكم. هذا حديث عبد الاعلى وهو في حديث ابن ابي زائدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تستنجوا بالعظم ولا بالبعل فانه - [02:44:02](#)

اخوانكم من الجن نعم احست نعم ذكر حديث الاعمش الى اخره عن سلمان وهو حديث صحيح قد خرجه مسلم والذي بعده ايضا الزهري عن ابي ادريس الخولاني عن ابي هريرة ايضا صحيح - [02:44:22](#)

وهو ثابت في الصحيح اخرجه البخاري ثم ذكروا حديث الاعمش عن ابي سفيان عن جابر وهو ايضا صحيح نعم ثم ذكر حديث ابو عامر الخاز عن عطائين ابي هريرة وهذا في صحته نظر - [02:44:44](#)

ويراجع ابو غسان مالك بن سعد القيسى. شيخ ابن خزيمة يراجع نعم ثم ذكر حديث عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه وهو ثابت في الصحيحين نعم ثم ذكر حديث ابي هريرة - [02:45:03](#)

وهو ايضا يعني حديث ثابت وابن عدлан صدوق نعم ثم ذكر حديث سلمان وقد تقدم وهو حديث صحيح تقدم ثم ذكر حديث ابن مسعود وحديث ابن مسعود اخرجه مسلم ولكن وقع اختلاف في بعض الفاظ في وصله وارساله. تكلم ابو عيسى التغمدي على هذا - [02:45:22](#)

الاختلاف في كتابه الجامع كما تكلمت دارقطني في التتبع تكلم انتقد هذا مما انتقدتهم الدواءقطني على مسلم. نعم قال الجماع ابواب الاستيungan من ماء باب ذكرك انا لله على المتطهرين بالماء حدثنا محمد ويحيى قال حدثنا اسماعيل ونبي اويس قال حدثني ابن سعد عن عميم ابن ساعدة - [02:45:52](#)

الانصاري ثم العجلانى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لاهل قباء ان الله قد احسن عليكم الثناء في الطهور او في الطهور. وقال فيه رجال يحبون وان يتطهروا حتى انقضت الاية فقال لهم ما هذا الطهور؟ فقالوا ما نعلم شيئا الا انه كان لنا جيران من اليهود و كانوا يقصدون ادبارهم من الغائط فغسلنا - [02:46:20](#)

كما غسلوا باب ذكر السنجال النبي صلى الله عليه وسلم من ماء حدثنا يقول ابراهيم الدبرقى قال حدثنا ابن عبيدة قال حدثني رؤوف ابن القاسم قال حدثني عطاء ابن ابي ميمونة عن - [02:46:40](#)

عن انس ابن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تبرز لحاجة اتيته بماء فتغسل به. حدثنا محمد بن خالد بن خداش الزهراني وقال سلم ابن قتيبة عن شعبة عن عطاء ابن ابي ميمونة عن انس ابن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا ذهب لحاجته ذهبت معه بعказ واداوة فاذا خرج تمسح - 02:46:50

الماء وتوضأ من الاداوة. حدثنا عبد الوالى بن عبد الصمد العنبرى قال حدثني ابى قال حدثنا شعبة عن ابى معاذ. قال سمعت انسا يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج لحاجته اتبعنه انا وغلام اخر باداوة مما ان قال ابو بكر ابو معاذ هذا هو عطاء ابى ميمونة. حدثنا - 02:47:10

محمد بن الوليد قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن عطاء ابن ابى ميمونة انه سمع انس بن مالك يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم هي دخول - 02:47:30

قال افأحمل انا وغلام نحوى من ماء وغیره فیستنجی بالماء. باب تسمیة الاستنجاء بالماء فی الترات یوسف ابن موسى قال حدثنا وكما حدثنا محمد ابن رافع قال حدثنا عبد الله بن نوير وحدثنا عبدة بن عبد الله الخزامی قال اخبرنا محمد بن مشرن قال لو حدثنا - 02:47:40

ذکریا وہو ابن ابی زائد مصعب ابن شیبۃ عن ترک ابن حبیب ابن حبیب عن عبد الله ابن الزبیر عن ان عائشة حدثته ان النبي صلى الله عليه وسلم قال عشر - 02:48:00

من الفطرات قص الشارب واستنشاق الماء والسواك واعفاء اللحية. ونتف الابط وحلق العانة وانتقاد الماء وقص الاظفار وغسل قال عبدة فی حديثه والعشرة لا ادری ما هي الا ان تكون المضمضة. وفي حديث وكيع قال مصعب ونسیت العاشرة على العاشرة الا ان - 02:48:10

ولما مضت قال واقع انتقاد الماء اذا نضحه من ماء نقص ولم يذكر ابن رافع العاشرة لا بیقین ولا شک. باب دلک الید بالارض وغسلهما فبعد الفراغ من الاستنجاء بالماء حدثنا محمد ابن یحیی قال حدثنا ابو نعیم قال حدثنا ابانا ابن عبد الله البجلي قال حدثنا ابراهیم المجلی عن ابیه ان نبی الله صلى الله عليه وسلم دخل الغین - 02:48:30

فقضی حاجته فاتاھ جریر بھناواة ما یستنجی بها قال ومسح يده بالتراب. باب القول عند الخروج من المتوضأ. اخبرنا ابو طاهر قال حدثنا ابو بکر قال حدثنا ابو موسی محمد ابن مثنی قال حدثنا احده ابی بکیر قال حدثنا اسرائیل ای نسوانه بن ابی بردہ عن ابیه قال دخلت على عائشة فسمعتها تقول كان رسول الله - 02:48:50

صلی الله علیه وسلم اذا خرج من الغائط قال غفرانک. حدثنا محمد واسلم قال حدثنا عبید الله بن موسی عن اسرائیل بهذا مثله. جماع ابو وبذکر الماء الذي لا ینجس والذي ینجس اذا خالطته نجاسة. نعم احسنت. طبعا ذکر حديث - 02:49:10

بین ابن سعد عن عوین بن ساعدة وهذا الاسناد في صحته نظر نعم ويراجع ثم زکی حديث عطاء بن ابی میمون عن انس ابن مالک وهو حديث صحیح قد خرجه الشیخانی - 02:49:30

ثم ذکر حديث مصعب بن شیبۃ عن طلق بن حبیب عن عبد الله بن الزبیر وهذا لا یصح مصعب بن شیب متكلما فیه نعم وانما رواه الثقات عن طلق بن حبیب - 02:49:51

ولیس عن عبد الله بن الزبیر عن عائشة من کلامه ثم ذکر حديث ابراهیم بن جبریر عن ابیه وهذا منقطع ابراهیم لم یسمع من ابیه ثم ذکر حديث إسماعیل عن یوسف ابن ابی بردہ عن ابیه - 02:50:08

وهذا اسناد صالح یوسف لیس بالمشهور ولكن هنک من وثقه کالحاکم ولكن الاسناد غریب. الاسناد هذا الاسناد غریب نعم تفضل قال دماء ابواب الماء باب جماع ابواب ذکر الماء الذي لا ینجس والذي ینجس اذا خالطته نجاسة. باب ذکر خبال روی عن - 02:50:27

النبی صلى الله علیه وسلم فینا فی تنجیس الماء بلفظ مجمل غیر مفسر بلفظ عام مراده خاص. حدثنا احمد بن المقدام العجلی هو محمد بن یحیی القطاعی قال حدثنا محمد - 02:50:56

قال حدثنا شعبة عن سماک عن اکرمة عن ابن عباس قال اراد النبی صلى الله علیه وسلم ان یتوضأ. فقالت امرأة من نسائه یا رسول

الله اني قد توضأت من هذا فتوضاً - 02:51:06

صلى الله عليه وسلم وقال الماء لا ينجسه شيء هذا حديث احمد بن المقدام باب ذكر الخبر المفسر للفظة المجملة التي ذكرتها والدليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد بقولهم هؤلاء ينجسه شيء بعض الماء لا كلها. وانما اراد الماء الذي هو قلتان فاكثر لا ما دون قلتين - 02:51:16

حدثنا محمد ابن عبد الله ابن المبارك المخادمي وموسى ابن عبد الرحمن المسروري وابو نزل حول ثارات ابن محمد البصري وقال وحدثنا ابو اسامة قال حدثنا الوليد ابن كثير عن محمد ابن - 02:51:36

ابن الزبير عن عبد الله ابن عبد الله ابن عمر حدتهم ان ابا عبد الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الماء وما يلوغه من الدواب والسباع فقال - 02:51:46

رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث هذا حديث حوثرة. وقال موسى ابن عبد الرحمن عن عبد الله بن عبد الله بن عمران به وقال ايضا - 02:51:56

لم ينجسوا شيء واما المقدمين فانما فانه حدثنا به مختصرا. وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان مع قلتين لم يحمل الخبث ولم يذكر مسألة النبي صلى الله عليه وسلم عن الماء وما ينوبه من السباع والدواب. باب النهي عن اغتسال الجرم في الماء الدائم بلفظ عام مراده خاص وفيه دليل على ان - 02:52:06

قوله صلى الله عليه وسلم هؤلاء ينجسه شيء لفظ عام مراد وخاص على ما بينته قبل اراد الماء الذي يكون قلتين فصاعدا. حدثنا يونس بن عبدالله قال حدثنا قال اخبرني عمرو بن حارد عن وكيل ابن عبد الله حدثه ان ابا سائل ولا هشام ابن زهرة حدث وانه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا - 02:52:26

لا يغتسل احدكم في الماء الدائم وهو جنب قال كيف يفعل يا ابا هريرة؟ قال يتناوله تناولا. باب النهي عن الوضوء من الماء الدائم الذي قد بين فيه والنهي عن الشرب منه بذكر لفظ عام مراده خاص. حدثنا موسى ابن عبد الاعلى. حدثنا يونس بن عبد الاعلى قال اخبرنا انس بن عياض عن الحارث - 02:52:46

عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبولن احدكم في الماء الدائم ثم يتوضأ منه او يشرب باب الامر الاناء من بلوغ الكلب والدليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم انما من بلوغ كالم تطهيرا للاناء. لا على من ادعى بعض اهل العلم ان الامر - 02:53:06

وبغسله امر تعبد وان الاناء طاهر والوضوء والاغتسال بذلك الماء جائز. وشهرب ذلك الماء طنق مباح. حدثنا يعقوب ابن ابراهيم يقال حدث الامن علينا اعليت عن هشام بن حسان وحدثنا محمد بن المشاري قال حدثنا ابراهيم انه صدقة. وحدثنا اسماعيل بن وشر بن منصور السليمي قال - 02:53:26

قال حدثنا محمد بن مروان قالوا هشام بن حسان وحدثنا جميل بن الحسن قال حدثنا محمد بن مروان عن هشام عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال طهور اناناء احدكم اذا ولغ فيه الكلب ان يغسله سبع مرات الاولى منهن بالتراب - 02:53:46

وقالت دورته اولها بتراب وقال القطعي واولها بالتراب. حدثنا عبد الجبار بن عبد الله قال حدثنا سفيان عن ابي زناد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال طهور اناناء احدكم اذا ولغ فيه الكلب وان يغسله سبع مرات حدثنا جميل بن الحسن قال حدثنا ابو همام يعني محمد بن مروان قال حدثنا هشام عن - 02:54:06

عن ابي هريرة قال قال ابو قاسم صلى الله عليه وسلم اذا شرب الكلب من الاناء فان قبوره ان يغسل سبع مرات او اولها بتراب باب الامر باهراق الماء الذي ولغ فيه الكلب وغسل الاناء من ولوغ الكلب وفيه دليل على ان على نقم من قوم من زعم - 02:54:27 الماء طاهر والامر بغسل الاناء تعبد. اذ غير جائز ان يأمر النبي صلى الله عليه وسلم به اراقة ماء طاهر غير نجس حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا اسماعيل ابن خليل قال حدثنا علي قال اخبرنا الاعمش عن ابي رزيم وابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه قال

قال رسول الله صلى الله عليه - 02:54:47

وسلم اذا بلغ الكلب وفيه لا يحلف فليغسله سبع مرات. اذا انقطع شسع احدكم فلا يمشي فيه حتى يصلحه. باب النهي عن غمس مستيقظ من النوم في الاناء يده في الاناء قبل غسلها. حدثنا عبد الجبار بن علي هو سعيد بن عبد الرحمن المخزومي قال حدثنا سفيان عن زهوره عن أبي سلمة - 02:55:07

عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يؤسده في الله حتى يغسلها ثلاثا فانه لا يدرى اين باتت يده وهذا حديث - 02:55:27

الجبار غير انه قال عن أبي هريرة رواية باب ذكر الدليل على ان النبي صلى الله عليه وسلم انما اراد بقوله فانه لا يدرى اين باتت يده منه اي انه لا يدرى اين اتت يده من جسده؟ حدثنا محمد بن الوليد بخبر غريب قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا - 02:55:37

عن خالد بن حذاف عن عبد الله بن شقيق عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يغرس يده في انانه او في وضوءه - 02:55:57

حتى يغسلها فانه لا يدرى اين باتت يده منه. احسنت. لعلني اقف عند مئة ونكلم ان شاء الله غدا بمشيئة الله لكن بنتكلم على الاحاديث التي لم يحكم عليها ابتكر حديث شعب عن سماك عن عكرمة - 02:56:07

عن ابن عباس المال لا ينجرسه شيء. وهذا رجح الامام احمد الارسال. والله اعلم رجح الارسال في هذا الخبر ولكن يعني عكرمة بدون ابن عباس ولكن جاء من طريق اخر في مسلم بنحوه - 02:56:27

جاء من طريق اخر في مسلم بنحو ذلك وان كان وقع فيه بعض الشك والخلاصة ان هذا الحديث صحيح نعم ثم ذكر حديث عبد الله بن عمر اذا بلغ الماء قلتين فانه لا يحمل الخبث وهو حديث صحيح - 02:56:49

الاختلاف الذي وقع فيه لا يؤثر طلب محمد بن جعفر من الزبير او محمد بن عباد بن جعفر وكلاهما ثقة عن عبدالله بن عبد الله او عبيد الله بن عبدالله بن عمر كلاهما سقة ابناء عبد الله بن عمر فهذا الاختلاف لا يؤثر. فهو - 02:57:10

حديث صحيح ثم ذكر حديث أبي هريرة وهو حديث صحيح قد خرجه مسلم نعم والحديث جاء من طرق اخرى في البخاري نعم ثم ذكر حديث ايضا طريقة بطرق اخر لحديث أبي هريرة وهو من طريق انس ابن عياض - 02:57:31

عن الحارس وهو ابن أبي ذباب عن عطاء بن منى عن أبي هريرة ان الرسول عليه الصلاة والسلام قال لا يبولن احدكم في الماء الدام ثم يتوضأ منه او يشرب - 02:57:58

طبعا هزا الحادس وهم بذباب مختلف فيه ليس بالقوى واللفظ الصحيح لا يقولن احدكم في الماء الدائم ثم يتوضأ منه ليس او يشرب لا هذه لم تثبت ثم يتوضأ منه - 02:58:15

هي الصحيحة ايه ثم يغسل منه او يتوضأ منه هي الصحيحة. ما تقدم بالاسانيد في الصحيحين نعم ثم ذكر حديث هشام عن محمد ابن سيرين عن أبي هريرة اولا هن في التراب - 02:58:33

وهو حديث صحيح قد خرجه مسلم ثم ذكر حديث بالزناد وهو حديث صحيح ثابت ثم ذكر تقدم حديث هشام عن محمد ابن سيرين ثم ذكر حديث علي بن مسهو - 02:58:58

اذا ولغ الكلب في انانه احدهم فليغسله سبع مرات من على ابن موسى قد تفرد بها وقد جاءت موقوفة باسناد صحيح عن أبي هريرة وهذا هو الصحيح في ذلك - 02:59:30

نعم ثم ذكر حديث الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة اذا استيقظ احدكم من نومه فلا يغمض يده في في الاناء حتى يغسلها ثلاثا فانه لا يدرى اين باتت يده - 02:59:53

وهو حديث صحيح ثم ذكر حديث برق مائة طريق محمد ابن الوليد البوسري قال بخبر غريب قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة الى اخره. هذا طبعا محمد ابن الوليد البوسري قد توبع تابعه - 03:00:20

الامام احمد فروي هذا الحديث في مسنده عن غندغ عن شعبة فهذا الحديث حديث صحيح. وقد اخرجه مسلم بشر ابن المفضل عن خالد الحداد به وجاء من حديث عبد الله ابن المبارك عن خالد الحداد - 03:00:41

فهو حديث صحيح وقول ابن خزيمة بحديث غريب كانه يقصد تفاوض محمد ابن الوليد عن محمد ابن جعفر وفاته انه قد توبع تابعه الامام احمد لان الحكم بالغرابة يعني امره صعب جدا - 03:01:02

فقد احيانا الحافظ وان كان من كبار الحفاظ كابن خزيمة قد يخطئ فهذا الحديث قد تابع الامام احمد تابع محمد ابن الوليد عليه عن محمد ابن جعفر وجاء من طرق اخرى عن غير - 03:01:23

لعنة تقدم في حديث اربعة وخمسين قال بعد ان ساق الحديث قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن هشام بنحوه هذا فيه اشكال وجدت هذا وجدت ابو عبدالرحمن اربعة وخمسين - 03:01:41

انت معلم اي طبعة طاهر او جدت الحديث لكن البحث ايه بس تحته مئة واربعة وسبعين ثلاثة واربعة وسبعين اي نعم موجود اي قال حدثنا ابو بكر قد حدثنا ابو اسامة عن هشام بنحوه. ابو بكر هذا فيما يظهر ابن خزيمة. قال - 03:02:04

يعني قال نصر بن علي والله اعلم حدثنا ابو اسامة. عن هشام. يعني هذا طريق اخرى هذه طريق اخرى يعني ليس ابن خزيمة يقول حدثنا ابو اسامة لعله يقصد قال يعني نصر بن علي حدثنا ابو اسامة - 03:02:28

هنا بن خزيمة لم يدرك ابو اسامة نعم نقف عند هنا نكمل غدا وغدا ان شاء الله العصر باذن الله بعد العصر نسأل الله لكم شيخ بن خزيمة. ايها. ما لك بن سعد بن عباد القيسي ابو غسان روى له النسائي - 03:02:53

وذكر في تهذيب الكمال من روى عنه وشيوخه وتلاميذه ثم قال وابو حاتم الرازى وقال شيخ ثم روى له حدث هو له حدثا يعني من طريق المجزي. من ابو حاتم يقول شيخ ها؟ نعم. من - 03:03:10

اذا سجل هذا عندك نعم نقف عند هنا نعم هذا بارك الله فيك ابو حاتم يقول عن شيخ ابن خزيمة سبعة وعشرين ومن حدث سبعة وسبعين مالك بن سعد القيسي - 03:03:32

وليس فيه توثيق لا ما في شيء قد يكون الخطأ في هذا الحديث منه قد يكون الخطأ منه قد يكون من ابي عامر الخازاز اذا لم يتتابع ابو غسان ما لك بن سعد فيكون الخطأ ملحق به - 03:04:00

شف شف باش جاو من اهم الكتب في معرفة الاحاديث الصحيحة من الضعيفة وخاصة الغوائب والتفاوضات قد حدثنا محمد ابن معمور قال حدثنا روح ابن عبادة قال حدثنا ابو عامر الخازاز - 03:04:31

واسمه صالح بن رستم عن عطاء عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استجبر احدكم فليوتر ان الله وتر يحب الوتر. اما ترى ان السماوات السبع والارض سبع والايام سبع والطواف سبع وذكر اشياء - 03:04:59

وهذا الحديث لا نعلم رواه عن ابي هريرة رضي الله عنه الا روح بن عبادة الشیخ ابو غسان ازا به روح والعلة ليست من روح لان الروح ثقة جليل - 03:05:14

من ابي عامر الخازاز نعم نقف عنده هنا هذا وبالله تعالى التوفيق - 03:05:31